وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry Of High Education And Scientific Research
جامعـــة محمد البشيـــر الابراهيمـــي برج بوعريريج
University Of Mohamed El Bachir El Ibrahimi-BBA
كلية الحقوق و العلوم السياسيـــة
Faculty Of Law And Political Sciences

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في القانون

تخصص: تهيئة وتعمير

الموسومة بـــ :

أسلوب التخطيط في ظل قانون تهيئة الاقليم

من إعداد الطلبة:
❖ معافي أسماء
❖ سعدوني كريمة

إشراف الأستاذ:
د/عثماني حمزة.

لجنـــة المناقشـــــــــة:

الاسم واللقب	الرتبـــــة	الصفة
بكيس عبد الحفيظ.	أستاذ محاضر قسم ب	رئيسا
سي حمدي عبد المومن	أستاذ محاضر قسم ب	ممتحنا
عثماني حمزة	أستاذ مساعد قسم أ	مشرفا ومقررا

السنة الجامعيـــــة: 2021م/2022م

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٢٠

شكـــر وعـــرفـــان

بسم الله الرحمان الرحيم

"ربي اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت علي وعلى والدي وان اعمل صالحا ترضاه وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين."

لا شكر لمخلوق قبل شكر الخالق عز وجل الذي انار لنا الدرب

الشكر الموفور و العرفان الى الاستاذ المشرف

عثماني حمزة

إفادتنا بتوجيهاته القيمة طيلة اشرافه على هذه المذكرة ونسأل الله ان يرفع مقامه ويزده علما ورقيا

إهداء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى واهله ومن وفى

اما بعد

أهدي عمل نهاية المشوار الدراسي

إلى أمي وأبي الغاليين أدامهما الله فخرا و عزا لي

إلى سارة ذراعي الايمن وبرعمتي مارية

إلى الذي تركته رضيعا من أجل نيل هذه الشهادة صغيري

وحبيبي وقرة عيني ياسين حفظه الله

إلى التي كانت دائما جنبي طوال المشوار الأستاذة

معافي اسماء

إلى اخوتي جميعا والى التي شجعتني لخوض هذه التجربة

السيدة جبراني سميرة .

إهداء

بسم الله و الصلاة والسلام على رسول الله اهدي عملي المتواضع الى:

زوجي الغالي الذي كان نعم السند

اولادي كوثر و رحيل و مراد

الى عائلة معافي وظفة

كل من كانت معرفتي لهم ومعرفتهم لي طيبة

اخص بالذكر اختي و رفيقة الدراسة كريمة سعدوني

معافي أسماء

مقدمة

يواكب عالم اليوم عدة تحولات كبرى نتيجة التعمير المنتشر بشكل واسع، وبتطور الاقتصاد المعرفي والتكنولوجي والظاهرة المشتركة عالميا بين دول العالم التي ترجمت بظاهرة سكان الحضر تباينت بنسبة متزايدة مع انتشار ظاهرة النمو الحضري في مدن العالم والتي تأثرت بها المدن العربية استوجب إعادة النظر في السياسة التنموية لمعظم البلدان والتي اتجهت إلى سياسة التخطيط لأجل الحد من المشاكل العمرانية، وقد عرفت الجزائر تحولات كبيرة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا جعلها مركزا استقطابيا مما يساعد في نموها بصورة كبيرة وسريعة وفوضوية أحيانا ولم تتمكن من استيعاب التطور السكاني، إذ تجاوز عدد السكان هياكل الاستقبال وطاقات الإستيعاب فتعطلت وظائفها الطبيعية وزادها تدهورا واختناقا مما استدعى الأمر إلى البحث عن طريقة لإيجاد فضاء مدني ملائم ييسر للإنسان سبل العيش والاستقرار وتخفف الضغط ويوقف تفاقم الأوضاع التي يعاني منها المجتمع بحثا عن التوازن لما يخدم البلاد اقتصاديا واجتماعيا وفق سياسة تهيئة الإقليم وتنميته ومواجهة المشكلات التي تعيق عمليات التطوير والتنمية.

لذا تسعى جميع دول العالم و من ضمنها الجزائر إلى تحقيق التنمية المستدامة في جميع القطاعات بالتوازي مع المحافظة على البيئة مع مراعاة تطور احتياجات و متطلبات المواطنين و تلبيتها، و لتحقيق هذه الأهداف كان لابد من عبور بعض المراحل و انتهاج بعض الخطوات في سبيل ذلك، و استخدام آليات من ضمنها التخطيط كوسيلة استشرافية لتهيئة الإقليم

لذا فسياسة التخطيط جاءت كحل لهذه الظاهرة من أجل أهداف محددة ترتبط بنمو المناطق الحضرية وتنميتها و تسليط الضوء على مناطق الظل أي وضع استراتيجية محددة لتنمية البيئات الحضرية والريفية وتوجيهها، وضبط نموها وتوسعها بهدف الوصول إلى أفضل توزيع للنشاطات والخدمات بهدف تحقيق أوضاع ملائمة وعادلة.

والتخطيط هو سياسة انتهجتها الدولة بغية تهيئة المناخ الذي يسمح للتجمعات بإيجاد الوسائل الضرورية لتحقيق إطار معيشي ملائم لسكانها تتوافر فيه أسباب الراحة في المدن والأرياف؛ بمعنى أنه يجب أن يتم استيفاء احتياجات مجتمع معين في مكان وزمان محددين.

و بصيغة أخرى فالتخطيط عبارة عن أهداف محددة يسعى الفرد و كذا المجتمع أو الدولة إلى تحقيقها في الفترة القادمة، باستغلال الموارد المتاحة أفضل استغلال .

ويعني أيضا عملية تنظيم للتجمعات السكنية من كافة النواحي اجتماعيا واقتصاديا وجماليا ومن ناحية الوظائف المتوخاة من كل منطقة فهي آخذة بعين الاعتبار كافة الموارد المتاحة المتوافرة في المدينة أو الدولة، بينما ترتكز فكرة تهيئة الإقليم على تنظيم خاص تسترشد به الدولة في تنظيم العلاقة بين أقاليمها المتباينة لتحقيق تكافؤ الفرص لكل إقليم، و إبراز مواهبه و إمكانياته الجغرافية الكامنة و دعم شخصيته المحلية أي إعادة التوازن بين الأقاليم المختلفة للدولة.

ومن هذا المنطلق ولأجل تحقيق التوازن بيئي في عملية التنمية و حماية البيئة في اطار ما يعرف بالتنمية المستدامة ادرك الجميع مدى أهمية التخطيط البيئي وعليه تبنته العديد من التشريعات من بينها التشريع الجزائري بغية ترشيد التسيير البيئي تجاوز الماز ق التنموي من خلال الاستغلال المنظم و الموجه للموارد الطبيعية .

وتبناه المشرع الجزائري من خلال قانون تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة، بموجب القانون رقم 20/01 المؤرخ في: 27 رمضان 1422 الموافق لـ: 12 ديسمبر 2001،بغرض العمل على الاستعمال الأمثل للمجال الوطني من خلال التوزيع المحكم والملائم للسكان والأنشطة الاقتصادية والهياكل الاساسية في إطار التنمية المستدامة، وذلك بواسطة المخطط الوطني الذي عليه إعادة الاعتبار للإقليم ووضع الخطوط العريضة من خلال سياسة إقليمية تتضمن تصحيحات من أجل نموذج جديد لتنمية وتهيئة الجزائر في أفاق سنة 2030 .فالمخطط الوطني لتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة والذي تمت المصادقة عليه بموجب القانون 02/10، وضع حجر الاساس والبوادر الاولية التي تتيح الربط بين مختلف النشاطات التنموية الاقتصادية والاجتماعية مع ضرورة المحافظة على البيئة وتحقيق استدامتها.

أسباب اختيار الموضوع:

- الوصول إلى أهمية التخطيط في ميدان تهيئة الاقليم.
- اكتشاف كل ما يحتوي عليه موضوع التخطيط .
- عرض المخططات الوطنية لتهيئة الاقليم.
- مدى مواكبة المخططات للتطور البيئي والديموغرافي في الجزائر
- الصعوبات التي تواجه تنفيذ المخططات.

نطاق الدراسة :

امتدت دراستنا من المخططات الممتدة من سنة 1987 إلى غاية 2019 وهي الفترة التي شهدت فيها الجزائر عدة مخططات قطاعية و جهوية.

المنهج المتبع :

في سبيل الإلمام بجوانب الإشكالية المطروحة لموضوع بحثنا وبلوغ الأهداف المرجوة من هذه الدراسة

اعتمدنا على المنهج التحليلي الوصفي وذلك من خلال تحليل ما جاء من نصوص قانونية متعلقة بموضوعنا والاستدلال بها، بالإضافة إلى المنهج الوصفي الذي يوصلنا إلى تعريفات شاملة لمختلف نقاط البحث.

-دوافع اختيار الموضوع:

نظراً لأهمية الموضوع وبحكم تخصصنا في قانون التهيئة والتعمير، ورغبتنا وميولنا الذاتية لدراسته،

حيث أنّ من أهم الدوافع الذاتية لإقدامنا على اختيار هذا الموضوع وجعله محلا للبحث و الدراسة هو المساهمة ولو بالشيء اليسير في تسليط الضوء عليه وتوضيح ما يشوبه من غموض وابهام.

الصعوبات المعترضة:

أثناء إعداد د راستنا هذه واجهتنا بعض الصعوبات أهمها يتعلق بقلة وشح في المراجع التي تتناول موضوع دراستنا وعدم مواكبة المتوفرة منها للتطور السريع للتشريع العمراني في الجزائر الذي يتميز بالحركية المستمرة من جهة، بالإضافة إلى حداثة هذا التخصص من جهة أخرى.

وعليه فالإشكالية التي تثار على هذا الموضوع محل الدراسة:

- **إلى أي مدى يمكن أن يخلق التواصل بين استراتيجية التنمية العمرانية المستدامة والتخطيط الاقليمي؟**

حيث سنحاول معالجة إشكاليتنا من خلال تبني الخطة التالية:

سنتطرق في الفصل الأول إلى الأحكام العامة للتخطيط و تهيئة الإقليم، والذي ينقسم إلى مبحثين ، المبحث الاول : الإطار المفاهيمي للتخطيط و تهيئة الإقليم والمبحث الثاني : التطور التشريعي لتخطيط تهيئة الإقليم

أما في الفصل الُثاني ، فسنتناول التخطيط كأداة من أدوات قانون تهيئة الإقليم محققا للتنمية المستدامة و البعد البيئي ، والذي ينقسم إلى المبحث الأول : المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، أما المبحث الثاني : تحقيق التنمية المستدامة باستغلال مخططات تهيئة الاقليم

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى:

الوصول إلى أهمية التخطيط بشكل عام

- دور التخطيط في المضي قدما بالتنمية المستدامة.
- إبراز الهيئات المركزية في إعداد برامج المخططات القطاعية
- دور التخطيط في قانون تهيئة الاقليم.

الفصل الأول

الأحكام العامة للتخطيط و تهيئة الإقليم

بما أن موضوع التخطيط و تهيئة الإقليم هو موضوع متشعب الأطراف و المفاهيم لكونه حديث الدراسات و نظرا لغنى محتواه بعدة مفاهيم و مصطلحات و كمحاولة منا لتبسيط الموضوع و محاولة منا لإزالة اللبس سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى مفاهيم توضيحية تمثل أرضية الموضوع من خلال حوصلة مفاهيمية تمكن القارئ من إكتساب معارف جديدة و الولوج إلى عالم العمران في ميدان المخططات وتهيئة الإقليم .

ويعتبر التخطيط وفقا للمفهوم العام، أسلوب علمي غنى بالدراسة العلمية و العميقة للموارد البشرية والاقتصادية و الطبيعية المتوفرة، و مدى كفايتها، و دراسة أنماط توزيعها و استغلالها لأجل تحقيق الأهداف و تحسين أوضاع المجتمع،

فقد ابتكر في المجتمعات الاشتراكية كأسلوب تنموي، للتعامل مع عوامل الإنتاج و توزيعها بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة في بلد ما، من أجل تعزيز كمية السلع و الخدمات التي ينتجها لفترة معينة، حيث يتم

ذلك من خلال التركيز على أنواع من القطاعات أو اختيار البدائل من بين هذه القطاعات، حسب نوع الاستراتيجيات المتبعة.

المبحث الاول : الإطار المفاهيمي للتخطيط و تهيئة الإقليم

شرعت الجزائر منذ بداية الالفية عملية تصحيح واسعة تمس جميع القطاعات إلى أن وصلت ل تهيئة وتنظيم إقليمها وعصرنته، وتدارك الفجوات والنقائص التي تعرفها العديد من المناطق، وعدم إهمال الاقليم وتركه للمصادفة، فالاقليم الوطني يحتاج إلى تخطيط قادر على دفع وتنسيق تنميته بغض النظر عن المقاربات القطاعية، تكون بمثابة مرجع استدلالي لجميع القطاعات

المطلب الأول : مفهوم التخطيط

ما يميز التخطيط أنه أصبح أسلوب متبع في عدة مجالات، ولم يعد يقتصر على المجال الاقتصادي فحسب، لذا نجده حضي بالعديد من التعريفات الفقهية التي تختلف باختلاف المجال الذي يمارس فيه،

وإن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة قد وضع حجر الأساس للربط بين مختلف النشاطات التنموية و الاقتصادية و الاجتماعية مع ضرورة المحافظة على البيئة و تحقيق استدامتها إذ نص على التوجهات الاساسية للدولة للعقدين القادمين و تكييفها مع متطلبات الإقتصاد المعاصر[1]

ولفهم هذا المخطط لابد أن نتطرق إلى مفهوم التخطيط أولا ثم أهميته ثانيا.

الفرع الأول: تعريف التخطيط

يعرف بنتون Benton التخطيط كمفهوم عام على أنه " تحظير و إعداد ذهني للنشاط .... من أجل العمل أي بناء خارطة ذهنية ....." فبتعبير بنتون فإن التخطيط يشمل كل فعل مقصود وهذا يعني أن التخطيط هو عملية تصور قبل كل شيى و الذي يعني أن هذا الأخير يقوم على عملية تفكير غير محدودة.

- كما يعرف التخطيط بأنه جهد موجه و مقصود،و منظم لتحقيق هدف أو أهداف معينة في فترة زمنية محددة،خلال فترة زمنية معينة أي موازنات محددة و بمال و جهد

[1] مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي / المجلد 7 .العدد 3- ديسمبر 2020 ص 200

محددين و من هذا التعريف نستنتج أن عناصر التخطيط هي : الجهد المنظم و يبذل من أجل تحقيق أهداف معينة و خلال فترة زمنية محددة، و بموازنات محددة.[1]

- فالتخطيط هو أسلوب و منهج في التفكير المنطقي و العقلاني و يتم ممارسته من الجميع، وعلى كل المستويات فهو يتعلق بتصور و رؤية لوضعية معينة في المستقبل مطلوب الوصول إليها، ومن ثم وضع الوسائل و الإجراءات الكفيلة بتحقيقها، وتعدد صفات التخطيط بتعدد المستويات والقطاعات، حيث نجد تخطيط إستراتيجي، ووطني،و إقليمي، ومحلي، إضافة إلى تخطيط بعيد المدى، وقريب المدى، و تخطيط سياسي، إقتصادي، وإجتماعي و بيئي .....

وعرف ميردال Myrdal التخطيط كمفهوم تنموي بانه برنامج يظهر إستراتيجية الدولة على المستوى الوطنيً، وإجراءات تدخلها إلى جانب قوى السوق من أجل دفع وتطو ر النظام الإجتماعي .

– بمقارنة التعريفات السابقة نجد أن معنى التخطيط تجاوز مرحلة التفكير أو التخيل ليتم ترجمته ميدانيا في مجموعة من الأنشطة والبرامج العمليةٌ.

ويمٌكن القول أن التخطيطٌ يحمل في طياٌته أسلوب، ومنهج وطريقٌة ما مستخدمة في العملية التخطيطية، تختلف بإختلاف الظرف و الهدف المرغوب .

وحسب معجم أكسفورد فهو يعتبر التخطيط كل شيء و لجميع الناس فهو ضروري لكل المجالات و لا يقتصر على فئة أو ميدان معين .

وبما أننا كطلبة حقوق لفرع التهيئة و التعمير فالتخطيط الذي يجب أن نلم به هو التخطيط الإقليمي الذي هو بدوره يعتبر فرع من فروع التخطيط و هو يتعلق بإقليم محدد قصد تحقيق أهداف معينة.

[1] عثمان محمد غنيم ، التخطيط : أسس و مبادئ عامة دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان الأردن ط 3، 2006 ص 28

- التخطيط الإقليمي هو عبارة عن دمج لكلمتين،التخطيط و الإقليم، وتعني الأولى النشاط المتمثل في تحديد أهداف التخطيط و غاياته، والثانية إلى المنطقة الجغرا في التي ينفذ فيها هذا النشاط، كما أن للتخطيط التنموي الإقليمي عدة تعاريف، يركز معظمها على ما يهد ف إليه التخطيط الإقليمي والتخطيط العمراني معا.

وينقسم التخطيط من حيث النطاق الجغرافي إلى التخطيط القومي أي التخطيط عن مستوى الوحدات الإدارية كلها [1].

فالتخطيط إقليمي يشمل مناطق معينة من الدولة و كلا النوعين من التخطيط هام و تربطه بالآخر علاقات وثيقة و محددة فالتخطيط الإقليمي ما هو إلا تطبيق عملي لمفهوم التخطيط في نطاق الإقليم، محدد بهدف تحقيق أعلى درجة ممكنة في التشابه و التناسق المكاني بين أجزاء الإقليم الواحد، يتم من خلال أفضل أنواع الاستعمال العقلاني .

إذن فالتخطيط الإقليمي هو ذلك المستوى من التخطيط القومي الذي يمارس في منطقة معينة تعرف بالإقليم ليشكل أسلوبا لإعداد و توضيح الأهداف التفصيلية في ترتيب الفعاليات الاجتماعية و الاقتصادية و العمرانية في ذلك المكان فهو نوع من أنواع التخطيط يحمل في طياته تصاميم لحل المشاكل مستقبلية عبر فترات مختلفة تبعا لمستوى التخطيط نفسه[2].

وهذه الأعمال يمكن تأطيرها بعدد من المراحل تبدأ بعدد من المشاكل و تنتهي بوضع التقويم طرق العمل المختلفة التي تحتوي بصيغة شاملة الإعلان عن السياسات أو الاستراتيجيات المتبعة في ذلك التخطيط الذي يكون بديلا أو خليطا من البدائل التخطيطية في صياغة الأهداف العامة و التفصيلية، التي يمكن تحديدها و قياسها و تحديد المعوقات المختلفة المحتمل مجابهتها و كيفية التغلب عليها وصولا إلى المستقبل المنشود، فالتخطيط

[1] عثمان محمد غنيم ، المرجع السابق، ص 28

[2] الأستاذة نجلاء غرابي ميلي التخطيط الإقليمي و تجربة الجزائر، كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحيا جامعة تبسة، ص 9

الإقليمي متعدد المعاني، و متشعب الاتجاهات و الجوانب و ذلك بحكم الاختلافات في المهام و الخواص للتخطيط الإقليمي بحد ذاته.

فالتخطيط الإقليمي تختلف مضامينه و أهدافه بسبب العوامل المكانية من مكان لآخر إضافة إلى حركة التطور المستمرة التي من شأنها خلق حالات التفاوت من منطقة لأخرى ومن بلد لبلد آخر، و رغم كل هاته الاختلافات فنجد شتى مناطق العالم تستدعي اللجوء إلى التخطيط من أجل تحقيق المعالجات الضرورية لتقليص الفجوة بين هذه الاختلافات كون التخطيط الإقليمي هو استجابة للمتطلبات الإقليمية[1].

الفرع الثاني : أهمية التخطيط

برزت أهمية التخطيط مع تصاعد ظاهرة التحضر السريع، الأمر الذي أدى إلى تزايد الطلب على الخدمات و الموارد المحدودة و هذا شكل تحديا جديدا لسياسات الحكومة مع مستويات التنمية كـافة، لذا بدأ الاهتمام بالتخطيط الإقليمي كإحدى ركائز لتحقيق تلك المستويات.

فالتخطيط الإقليمي يهدف إلى تحقيق أفضل حالة ممكنة لاستعمال إمكانات الإقليم في توفير شبكة خدمات عامة و مفيدة، و ذلك من خلال التنسيق التام بين النشاطات الاقتصادية والاجتماعية لأجزاء الإقليم الواحد، و فيما بين الأقاليم بالإضافة للمشاركة المباشرة للجماهير في صياغة مختلف الآراء والقرارات التخطيطية في ضوء الخطة العامة للدولة.

فهو إذن يقوم بعملية الربط بين إمكانيات الإقليم و موارده و أهدافه وواقعه، وإمكاناته التنموية و الاهداف الاقتصادية وبين الإطار العمراني و بنيته التحتية، والبشرية وصولا إلى

[1] نجلاء غرابي ميلي التخطيط الإقليمي و تجربة الجزائر. جامعة تبسة كلية العلوم الدقيقة و علوم الطبيعة و الحياة، ص 8

تحقيق أهداف التطوير و التنمية المستدامة ،إضافة إلى إزالة كافة الفوارق أيا كان نوعها أو شكلها.

ومن هنا برزت الحاجة للتخطيط الإقليمي باعتباره جزءا من التخطيط القومي القادر على إحتواء مشاكل الإقليم و مجابهتها بصورة مباشرة فالهدف الرئيسي للتخطيط هو تحسين ظروف البيئة الطبيعية وتحسين الظروف المعيشية والخدمات وكذلك الأحوال الاجتماعية والإقتصادية لسكانها، ونلخص ذلك في :

1-من الناحية العمرانية :

* تحسين العلاقة بين المساكن والشوارع والمناطق الصناعية والخدمات العامة.

* إمكان الإبقاء على المنتزهات العامة والمناطق المكشوفة في الأحياء السكنية لتكون متنفسا للسكان، ومكان لقضاء أوقات فراغهم .

* فصل المناطق السكنية بقدر الإمكان عن المناطق الصناعية.

* تجميل المدينة أو بعض أحياءها عن طريق إتخاذ طابع خاص للمباني.

* تخصيص مناطق خاصة للأسواق[1].

2-من ناحية الخدمات:

* مد جميع أحياء المدينة بالخدمات اللازمة كالمياه والإنارة والمجاري، بحيث لا تكون هناك وفرة في بعض الأحياء، ونقصا في البعض الآخر.

* تقصير رحلة العمل من محل السكن إلى مواقع العمل، بإنشاء مساكن العمال قريبا من مناطق العمل، أو بتسيير وسائل المواصلات وخفض أجورها، وتعاون حركة النقل والمواصلات في داخل المدينة.

[1] فؤاد محمد الصقار :التخطيط الإقليمي_ دار المعارف، الإسكندرية،1994 ، ص281 .

* سهولة وسير إتصال المدينة بالمناطق الأخرى، وخاصة بالمناطق الريفية المجاورة أو بالموانئ والعواصم أو بمراكز الأسواق.

* إنشاء المراكز الإدارية والتنفيذية والخدمات التعليمية والقضائية والصحية والترويحية وغيرها من مناطق المدينة المختلفة، بحيث لا يشعر السكان بالإرهاق للوصول إليها

3- من الناحية الإجتماعية :

*تنفيذ برامج متكاملة في مجالات الرعاية كالتنمية الاجتماعية كافة، مثل: برامج التعليم والتدريب و التأهيل كمحو الأمية، وبرامج مساعدات الأسر الفقيرة وتقديم القروض والمنح للراغبين في إقامة مشاريع صغيرة تخدم التنمية.

* دعم الاستقرار الاجتماعي وسيادة القانون من خلال تعميم معاني الوحدة الوطنية كتعزيز مشاعر الانتماء الوطني و تكريس مسؤولية المواطن و حريته وإعطاء المواطنين فرصة المشاركة بصنع القرار التنموي الخاص بهم.

*تحسين ظروف المعيشة والعمل في داخل المدينة، وإيجاد العمل المناسب للعمال العاطلين، أو محاولة نقلهم إلى المناطق العمل داخل المدن.

* تحسين الأحوال الاجتماعية والصحية للسكان عن طريق عدم السماح بإزدحام بعض الأحياء، وعدم السماح ببناء مساكن لا تتوفر فيها الشروط الصحية والسكنية.

4- من الناحية الإقتصادية :

* محاولة زيادة التطور الاقتصادي بإنشاء مراكز صناعية جديدة، أو خلق مجالات جديدة للإنتاج.

* إعادة توزيع الدخل القومي بين الأقاليم الذي يؤدي إلى زيادة الرفاهية الاجتماعية لكافة أفراد المجتمع

وبالتالي إلى إنعاش الاقتصاد الوطني.

*إعطاء صورة واقعية عن الإمكانات والموارد البشرية والطبيعية لكل إقليم وكيفية استخداميها وتوظيفها بشكل فعال وايجابي لتحقيق التوازن السكاني، سواء داخل الأقاليم أو مع الأقاليم الأخرى، مما يدفع عجلة النمو الاقتصادي إلى الأمام[1].

وعموما فالتخطيط هو تطوير لواقع الحال، من خلال تطوير الإمكانات المتاحة بأقل تكلفة، و أفضل بدائل، ويسعى للتنسيق التام و الموازنة القطاعية بين مختلق النشاطات في الإقليم مع ضرورة المحافظة على الموروث من تلك الأنشطة، عن طريق تضييق الفجوة بين المناطق الهامشية و المناطق المركزية.

-إضافة إلى تحرير الثروات الطبيعية و البشرية الكامنة في الإقليم نحو إنتاج أوسع و أشمل مع محاولة إعادة توزيع تلك الثروات بين شرائح المجتمع.

-تنظيم حركة التبادل التجاري بين الأقليم.

-تحقيق مبدأ المشاركة الجماهيرية في صياغة الأهداف.

-اتباع الأساليب العلمية في توزيع المشاريع الصناعية الكبرى، التي تساهم في تنمية الأقاليم المهجورة.

ومن بين الدوافع التي تجرنا لاستعمال أسلوب التخطيط نذكر على سبيل الحصر :

-أسلوب التخطيط الاقليمي يساعد على تحقيق الاستقلال الإقليمي التام خاصة عندما يحقق الانتفاع الأعظم للموارد.

-تحقيق التنسيق بين المناطق و الأقاليم.

-أسلوب التخطيط يدفع إلى حالة اللامركزية في وضع الخطط على المستوى القومي .

-نشر الوعي التخطيطي من خلال إشراك الجماهير في تحديد الحاجات و صياغة القرارات المعتمدة في الخطط الإقليمية.

[1] فؤاد محمد الصقار :التخطيط الإقليمي_ دار المعارف، الإسكندرية، 1994 ، ص 282.283

-يهدف التخطيط إلى تحقيق أفضل شبكة خدمات عامة.

-المحافظة على الموروث الإنتاجي و العمراني و ضمان التنمية المستدامة.

-إعادة توزيع الدخل القومي بين الإقاليم[1].

المطلب الثاني : مفهوم تهيئة الإقليم

من أجل الوصول إلى تعريف شامل يلبي احتياجات دراستنا كان علينا أن نعرج أولا على تعريف الإقليم، و الإقليم الوطني ومن ثم لمفهوم التهيئة لنصل إلى تعريف ملم لمصطلح تهيئة الإقليم.

الفرع الاول : مفهوم تهيئة الاقليم

- **تعريف الإقليم** : هو الأساس و البوتقة،التي تتم فيها الأنشطة و حياة المواطنين بصفة عامة.
- **تعريف الإقليم الوطني : هو** عبارة عن مزيج بين معطيات ميدانية و امتدادات للتاريخ كما يمكن تعريفه أيضا بأنه :" مجمع شاسع و متنوع لالتقاء فضاءات كبرى جغرافية و ثقافية تشكل عبر تاريخ ثري و لكنه متنافر أحيانا "[2] 01

وهكذا فإن التهيئة غالبا ما تكون مرتبطة ببناء الإقليم نفسه، وموجهة لتنميته نحو إتجاهات مؤكدة و أحيانا متباينة.

- **تعريف التهيئة** :هي تنظيم خاص تسترشد به الدولة في تنظيم العلاقة بين أقاليمها المتباينة لتحقيق تكافؤ الفرص لكل إقليم و إبراز مواهبه و إمكاناته الجغرافية الكامنة و دعم شخصيته المحلية أو إعادة التوازن بين الأقاليم المختلفة داخل الدولة[3].02

[1] فؤاد محمد الصقار :التخطيط الإقليمي_ دار المعارف، الإسكندرية،1994 ، ص281 و ص 282، ص 283،284

[2] الجريدة الرسمية العدد 61 الصادر في 2010/10/21 ص 43.

[3] مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي المجلد 7 العدد 3- ديسمبر 2020 الصفحة 201.

و من خلال هذا العرض البسيط لهذه المفاهيم، نصل إلى أن التهيئة الإقليمية هي :عملية تنظيمية لمختلف المظاهر الجغرافية البشرية، و الاقتصادية على المستوى الإقليمي أي بوضع خطة و معايير تأخذ بعين الإعتبار الظروف الطبيعية، البشرية، و الاقتصادية في الوسط لتحقيق التوازن بين الأماكن و التنظيم الشمولي الموجه لإسعاد السكان و توفير الشغل و الإيواء، و الخدمات العمومية لهم[1].03

فتهيئة الإقليم بمفهومها الواسع هي : عدم إهمال الدولـــة لأي إ قليم و تركه عرضة للمصادفة، لأن كل فضاء هو جزء من التراب الوطني، يعترف له بالحق في التطور و الرفاهية، و على الصعيد المحلي يتعين خلق الشروط التي تمكن الشخص من العمل، و العيش في المنطقة التي يرغب في العيش فيها، وع إعادة خلق الروابط مع الاقليم.

ونشير هنا أن المشرع الجزائري قد إستعمل مصطلح التهيئة العمرانية في الوثائق الرسمية لعقد من الزمن (منذ 1987 إلى غاية ستة 2001) و ذلك للإشارة إلى مفهوم التهيئة القطرية، أو الإقليمية أو تهيئة التراب الوطني، حيث عرفها المشرع من خلال القانون رقم :03/87 المتعلق بالتهيئة العمرانية (الجريدة الرسمية، العدد :05 المؤرخة في : 1987/01/28) تعريفا غائيا عندما عرض جملة من الأهداف التي تهدف إليها التهيئة الإقليمية، فعرفها: "التهيئة العمرا نية تهدف إلى الاستعمال الأمثل للمجال الوطني من خلال الهيكلة والتوزيع المحكم للأنشطة الاقتصادية والموارد البشرية و الإستغلال العقلاني للموارد الطبيعية و لاسيما منها الموارد النادرة " و عليه فالتهيئة الإقليمية لا تحل مشاكل القطاعات بل تسهر على تفعيلها و إنسجام أعمالها[2].

[1] /بشير محمد التيجاني، تهيئة التراب الوطني في أبعادها القطرية .دار الغرب للنشر و التوزيع /وهران – الجزائر، طبعة 2004 صفحة 37

[2] القانون 03/87 المؤرخ في 1987/01/28 الصادر في الجريدة الرسمية العدد 05

وفي الأخير نعرف **سياسة تهيئة الإقليم** على أنها" :سياسات تدخليه إرادية من جانب الدولة "قائمة على فكرة عدم ترك الإقليم عرضة للإهمال" و يقول YvesDIASCORN Le " " في هذا السياق

"Toute politique d'aménagement du territoire traduit une philosophie refusant le laisserfaire" libéral" [1]

و تراعي هذه السياسة تحقيق الانسجام والتنسيق بين مقومات الوسط الإقليمي المتنوعة ونماذج التنمية المقترحة للنهوض بالإقليم اقتصاديا وعمرانيا وحماية عناصره الطبيعية ومكتسباته الحضارية والثقافية."

-و إذا جئنا لتلخيص كل ما سبق ذكره نقول أن التهيئة الإقليمية هي تصور مصغر للتهيئة القطرية على المستوى الإقليمي بدلا من المستوى الوطني أي وضع خطط إقليمية على المدى البعيد للتهيئة المجالية لمختلف أقاليم التراب الوطني، أو لبعضها حسب اختلاف مشاكلها و ظروفها الاجتماعية التي ينبغي أن تكون المحور الأساسي للخطط الإقليمية و مراعاة التطابق بين الوحدات الجغرافية و الطبيعية و الوحدات الاقتصادية، و تنفذ التوجهات و الأهداف المرسومة في خطط التهيئة الإقليمية بواسطة وسائل التهيئة الإقليمية المتمثلة في المخططات الاقتصادية الإقليمية لتهيئة التراب الوطني على المديين القريب و المتوسط (من سنة إلى 5 سنوات).[2]

[1] -MERADI, OUARI. (2007).essai d'analyse de la dynamique de l'aménagement du territoire en espace littorale: cas de la wilaya de Bejaia -Défis et perspectives-. mémoire de magistère en science économiques, faculté des sciences économiques, université de bejaia

[2] بشير محمد التيجاني، المرجع السابق، ص 53.

الفرع الثاني : أبعاد سياسة تهيئة الإقليم

لقد عملت الدولة الجزائرية منذ الاستقلال على تطويرالإقتصاد الوطني لتواكب الدول المتقدمة، إلا أنها لم تحقق النتائج المنتظرة،وفي بداية القرن الواحد والعشرين بالضبط في سنة2001 تغيرت السياسة الوطنية للتنمية إلى سياسة تهيئة الإقليم في إطار التنمية المستدامة، أي التوزيع العادل للسكان والثروات على كامل التراب الوطني مع الحفاظ على الموارد الطبيعية لأجيال الحاضرة والمستقبلية، ومن أجل الوصول إلى أفضل النتائج لهذه السياسة سيتعين على الجزائر مواجهة ثلاث استحقاقات كبرى وهي

-**الرهان الديموغرافي** :وهو استحقاق مبرمج بدقة مع وصول الموجة الكبيرة من طالبي العمل.

-**الرهان الاقتصادي** :بمضمونه المرتبط بالتنافسية وتأهيل الإقليم، ويتزامن هذا الرهان مع إنشاء منطقة

التبادل الحر والدخول إلى المنظمة العالمية للتجارة.

-**الرهان الإيكولوجي** :الذي يتطلب الحفاظ على رأس المال الطبيعي والثقافي في ظل وضعية ندرة

واضطراب المياه والتربة حيث تزداد المنافسة قوة بين الاستعمال واستدامة الموارد.[1]

وتسمح إستراتيجية المخطط بتحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها، وبالاستجابة لاستحقاقات المستقبل والرهانات الديمغرا فية والاجتماعية والرهان الايكولوجي والتي تمثل تحديات يتعين التكيف معها، وهذه الأبعاد سنعرضها حسب أهميتها كالتالي :

01: البعد الاقتصادي

- تهيئة المناطق الاقتصادية و التكنولوجية لاستقبال المؤسسات، عصرنة التنقل، و إنجاز قواعد لوجستية و خدماتية و كذا توفي إطار حياة راق.

[1] هاجر شنيخر، استراتيجية التهيئة الإقليمية لتحقيق التنمية المستدامة والفاعلية الاقتصادية ، جامعة تبسة، الجزائر. مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد 07 العدد03، ديسمبر 2020.

- المحافظة على رأس المال الطبيعي والثقافي للبلاد وتنميته مع التركيز على تنظيم الرقعة العقارية سواء كانت حضرية أو غيرحضرية.
- إنشاء مناطق صناعية ومدن جديدة مقسمة إلى ثلاثة أطواق، بحيث الطوق الأول يتمثل في مدن الشمال لتخفيف الضغط على المدن الساحلية، والطوق الثاني الخاص بمدن الهضاب، أما الطوق الثالث خاص بالمدن في الجنوب لدفع التنمية الحقيقية، وبموجبها يمكن ان نحافظ على النمو في كامل التراب الوطني.[1]
- وبالرجوع إلى نص المادة 04 من القانون 20/01 فإن السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم تسعى إلى تنمية مجموع الإقليم الوطني تنمية منسجمة على أساس خصائص ومؤهلات كل فضاء جهوي، كما تهدف إلى خلق الظروف الملائمة لتنمية الثروة الوطنية والتشغيل، والحث على التوزيع المناسب لكل الثروات

الوطنية بين المناطق والأقاليم.[2]

02: البعد الاجتماعي والثقافي

تهدف سياسة تهيئة الإقليم، إلى تحقيق مايلي:

- العمل على تحقيق تساوي في الحظوظ، الترقية والازدهار بين جميع المواطنين، ودعم

الأوساط الريفية والأقاليم والمناطق والجهات قصد ضمان الاستمرارية للسكان.

- حماية الأقاليم والسكان من الأخطار المرتبطة بالتقلبات الطبيعية.

[1] البعد التنموي في ظل سياسة تهيئة الإقليم في الجزائر. بوشيرب عبد الله– جامعة البليدة02 مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية – مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية–العدد الثالث 2017 ص 259إلى 262.

[2] المادة 04 الفقرة الأخيرة من القانون 01–20 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة– الجريدة الرسمية العدد 77 الصادر في 15 ديسمبر 2001 ص20.

- الحماية والتثمين والتوظيف العقلاني للموارد التراثية والطبيعية والثقافية وحفظها للأجيال القادمة.
- وجاء نص المادة[1]، 06 الفقرة 02 من القانون 01-20 إلى تصحيح التفاوت في الظروف المعيشية بين الأقاليم ومحاربة التهميش والإقصاء الاجتماعيين في الأرياف والمدن على حد سواء.

وتعمل الدولة من خلال المخطط الوطني لتهيئة الإقليم إلى إعادة التوازن الإقليمي لكامل التراب الوطني،

وهذا بضرورة تنظيم تموقع السكان والنشاطات في الإقليم لأنه من خلال الإحصاء السكاني لسنة 2008 نجد أن 63 بالمائة من السكان يتموقعون بالشمال، على مساحة 4 بالمائة من المساحة الإجمالية للوطن، و 28 في الهضاب على مساحة 9.9، و الباقي في مناطق الجنوب على مساحة 87.

هذا التوزيع الذي من شأنه أن يخلق مشكلة حقيقية يصعب تداركها مستقبلا، وخاصة مع تنامي ظاهرة الإجرام الناتجة عن النزوح السكان نحو المدن الساحلية في شكل تجمعات سكانية غير مستقرة والتي تعرف كثافة سكانية مرتفعة جدا.

03 :البعد البيئي

من أجل تحقيق البعد البيئي لسياسة تهيئة الإقليم، جاء القانون 03-10 في نص المادة 15 منه ما يلي:

[1] المادة 06 الفقرة 02 من القانون 01-20 ، المرجع السابق.

" كل مشاريع التنمية والهياكل و المنشآت الثابتة والمصانع والأعمال الفنية الأخرى، وكل الأعمال وبرامج البناء و التهيئة تخضع مسبقا لدراسة التأثير أو موجز التأثير، لأنها تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة فورا أو لاحقا على البيئة"[1].

لاسيما على الأنواع والموارد والأوساط والفضاءات الطبيعية والتوازنات الإيكولوجية التي تتطلب حماية خاصة جاءت المادة 19 من نفس القانون لتنص على :" تخضع المنشأة المصنفة حسب أهميتها و حسب الأخطار أو المضار التي تنجر عن إستغلالها لترخيص من الوزير المكلف بالبيئة و الوزير المعني عندما تكون هذه الرخصة منصوصا عليها في التشريع المعمول به، ومن الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي"[2]

لكن قبل تسليم هذا الترخيص لابد من تقديم دراسة التأثير والمخاطر أو موجز التأثير للمشروع الذي يرغب صاحب الطلب القيام به مع ضرورة إخضاعه لإجراءات التحقيق العمومي.

04: البعد التنموي

تعد سياسة تهيئة الإقليم السبيل الوحيد لتحقيق التنمية الحقيقية لأي بلد وضمان وحدته الوطنية في ظل التزايد المستمر للسكان الذي يتطلب توزيعا عادلا على كامل أقاليم البلد الواحد، وبالنظر إلى التوزيع السكاني في الجزائر، الذي يتمركز كله في المدن الساحلية مما

[1] المادة 15 من القانون 03-10 متعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الصادر في 2003/07/19 .الجريدة الرسمية، العدد 43.

[2] المادة 19 من القانون 03-10 السابق الذكر.

سبب حالة من اللا توازن الديموغرافي لمختلف الأقاليم الوطنية، وللتصدي لهذه المشكلة جاء المشرع الجزائري بجملة من الأدوات الخاصة بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة من خلال نص المادة 07 من القانون 01-20 والذي امتدت فيه الدولة المخططات كاستراتيجية أساسية لتهيئة الإقليم.[1]

وبالنظر للبعد الإستراتيجي لسياسة تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ولتجسيده في أرض الواقع يتطلب رؤوس أموال ضخمة، بالأخص تلك المتعلقة بإنجاز البنى التحتية يتم التكفل بها في إطار قوانين مالية مبرمجة لعدة سنوات، جاءت نص المادة 56 من القانون نفسه[2] لتحدد إجراءات تحفيزية لهذا الغرض في إطار قوانين المالية.

[1] المادة 07 من القانون 01-20 السابق الذكر.

[2] المادة 56 من القانون نفسه.

المبحث الثاني: التطور التشريعي للتخطيط في تهيئة الاقليم وتنميته المستدامة

المطلب الأول :في ضل القانون 90-29 المتعلّق بالتهيئة و التعمير

نصّ هذا القانون في فصل خاص من المادة العاشرة (10) إلى المادة الثانية و الأربعين (42) و المعنون بأدوات التهيئة و التعمير، على إيجاد أداتين رئيسيّتين في سبيل تحقيق ذلك هما المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير، و مخطط شغل الأراضي، نجمله فيما يلي:

الفرع الأول: المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير (PDAU)

هو وثيقة تعرّف بأهداف التهيئة، و يهدف إلى صياغة صورة مجالية تسمح بتطبيق سياسة عامة على إقليم البلدية، و كذلك تشمل تقدير الاحتياطات في شتى المجالات الاقتصادية و الاجتماعية لفترة تتراوح مدّتها في 20 سنة بعد إعداده، فهو بذلك وثيقة مستقبلية للتنبّؤ و توجيه التهيئة، و توسّع التجمعات السكانية، كما يحدّد التوجيهات العامة للأراضي، فهو يقسم المنطقة إلى قطاعات محددة كما يلي:

أ-القطاعات المعمرة : و تشمل كل الاراضي حتي و ان كانت غير مجهزة بجميع الهيئات التي تشغلها بنايات مجتمعة و مساحات فاصلة ما بينها و مستحوذات التجهيزات ..... كما تشمل الاجزاء من المنطقة المعمرة الواجب تديدها و اصلاحها و حمياتها.

ب- القطاعات المبرمجة للتعمير: و تشمل كل الأراضي المبرمجة للتعمير على الأمدين القصير و المتوسّط.

ج- قطاعات التعمير المستقبلية: و هي الأراضي المخصّصة للتعمير على الأمد البعيد.

د- القطاعات غير القابلة للتعمير: كالمواقع الأثرية، المناطق الفلاحية، حماية الثروات الطبيعية و الغابات.[1]

و تكمن أهمية المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير كونه الوثيقة المرجعية الملزمة لكل الهيئات المتواجدة في إقليم البلدية و حتى الجهة المُعدّة له و هي البلدية؛ فهو المقسّم للعقارات على تراب البلدية و بذلك فإنّ إنشاء المخطط بمثابة تعريف للأملاك العقارية و طبيعتها، و كذا تعريف بطرق استعمالها تفاديًا للنمو العشوائي، و الاستغلال اللاعقلاني للأملاك العقارية داخل حيّز البلدية، و توفيرا لاحتياطات المواطنين الأساسية داخلها.

الفرع الثاني: مخطط شغل الأراضي (POS)

يجب أن تكون كل بلدية مغطاة بمخطط شغل الأراضي، فهو الذي يحدّد حقوق استعمال الاراضي و البناء عليها، و يبيّن الشكل العمراني و حقوق البناء و كذلك استعمال عند الأراضي يحدد طبيعة و أهمية البناءات، كما يحدد القواعد المتعلقة بالمظهر الخارجي للبناءات، و يبين كذلك هذا المخطط الأراضي الفلاحية، و الإرتفاقات و الطرقات و المناطق الأثرية الواجب حمايتها[2].

يحتوي المخطط على لائحة تنظيم و المتضمّنة لما يلي:

- مذكّرة تقديم يثبت فيها تلاؤم أحكام المخطط التوجيهي كذلك المعتمدة للبلدية المعنية تبعا لآفاق تنميتها.

- جانب القواعد التي تحدد لكل منطقة متجانسة و مع مراعاة الأحكام الخاصة المطبقة على بعض أجزاء التراب ؛ من حيث نوع المباني المرخّص بها، و حقوق البناء

[1] المواد من 19 الي غاية 23، من القانون 29/90 المتعلق بالتهيئة و التعمير

[2] أنظر المواد 31 32 33 34 من القانون 29/90.

المرتبطة بملكية الأرض التي يعبر عنها معامل شغل الأراضي و معامل مساحة ما يؤخذ من الأرض مع جميع الارتفاقات المحتملة.

يحدد معامل شغل الأراضي في هذه الحالة العلاقة بين مساحة أرضية مع خالص ما يتصل من البناء و مساحة قطعة الأرض.

ويحتوي مخطط شغل الأراضي على دقائق بيانية تتضمّن مخطط بياني للموقع؛ مخطط طوبغرافي؛ خريطة تبين الكواسر التقنية لتعمير التراب المعني مصحوبة بتقرير تقني؛ مخطّطُ الواقعِ القائمُ الذي يبرز الإطار المشيّد حاليا و كذلك الطرق و الشبكات المختلفة و الارتفاقات الموجودة؛ مخطط تهيئة عامة (يحدد المناطق المتجانسة و موقع إقامة التجهيزات، المساحات الواجب الحفاظ عليها نظرا لأهميتها)؛ و مخطط التركيب العمراني.

و للإشارة فإنه لا يمكن مخطط شغل الأراضي مراجعة جزئية أو كلّية بعد المصادقة عليه إلاّ للأسباب التالية :

– عدم إنجاز مخطط شغل الأراضي في الأجل المقرّر لإتمامه، سوى 3/1 من البناء المسموح به من المشروع الحضري، أو البنايات المتوقعة في التقدير الأولي.

– إذا كان الإطار المبني في حالة خراب أو في حالة من القدم تدعو إلى تجديده.

– إذا كان الإطار المبني قد تعرض لتدهورات ناتجة عن ظواهر طبيعية.

– إذا طلب ذلك و بعد مرور 5 سنوات من المصادقة، أغلبية أملاك البنايات البالغين على القل نصف حقوق البناء التي يحددها مخطط شغل الأراضي الساري المفعول[1].

[1] المادة 37 من القانون 90–29 المؤرخ في 1 ديسمبر 1990 و المتعلق بالتهيئة و التعمير

المطلب الثاني: في ضل القانون 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته بالمستدامة.

كما كان مسطرا له، فإنه "طرأ على المسار الاستراتيجي للتهيئة العمرانية إدراج عدة عوامل، أو على الأقل التركيز عليها"، و التي بحكم فاعليتها و ثقلها من شأنها أن تلعب الدور التصحيحي لسياسة شغل المجال بالجزائر، فمن هذه العوامل:

الفرع الاول: مراجعة الإطار القانوني و تحديد المحاور الأساسية :

1- الاطار القانوني:

إن عمليات الضبط و التعديل التي تخص هذه الفترة و التي تنصب أساسا على التطبيق الفعلي للقوانين والنصوص و الأدوات المتصلة بتسيير الإقليم الوطني و موارده، بهدف تقليص حالات تبذير الموارد المتاحة (التربة المياه، الغابات ..)

إن النصوص القانونية المتعلقة بقانون المياه؛ البيئة؛ التهيئة العمرانية؛ و بالعقّار جديرة بأن تعدّل و تتمم بخصوص بعض النقاط، و نظرا لمكانة السهوب و الجبال و المدن الجديدة فإنه ينبغي إصدار قوانين تتعلق بها، وبالفعل فقد صدر في هذا الإطار بعد سنة 2000 القوانين التالية:

- القانون 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة، ج ر77.

- القانون 02-08 المؤرخ في 08 مايو 2002 يتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة و تهيئتها، ج ر 34.

- القانون 03-10 مؤرخ في 19 يوليو 2003 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج ر 43.

2-إيقاف النزوح الريفي:

إذا كانت هذه الظاهرة تتولد عن النسبة العالية من البطالة في المناطق قليلة الحيوية (كالجبال، سفوح الجبال، السهوب..) فإن حملة التقليل و تجنب التنقلات السكانية تتمثل في العناية بالأوساط الريفية التي يمكن أن تتم لصالحها أعمال متنوعة يتحقق الإستقرار فيها

ابتداءا من التوفير الواسع للخدمات العمومية، و تسيير الحصول على القروض، و الترقية الناجعة لحركة الجمعيات و التعاونيات.

3- إنعاش الهياكل الكبرى الخاصة بالتشغيل و الأنشطة:

هو جانب آخر من عمليات إحداث الإستقرار، يهم الحركات الديمغرافية بين الجهات التي لا يمكن تجنبها إلاّ من خلال عملية توازن مستمرة (مع منح امتياز نسبي للجهات الداخلية) عن طريق الأشغال الكبرى للتهيئة العمرانية، و إنعاش التشغيل و إحداث أنشطة بواسطة اللامركزية الصناعية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و برامج سكنية اجتماعية و التجهيزات.

إن أعمال القطيعة تهم ابتداء من الأمد القصير جميع التغييرات الأساسية للمواقف و أنماط السلوك أو الإجراءات التي هي شرط لنجاح عمليات الضبط و الإستقرار السابق ذكرها، أو التطبيق اللاحق لاستراتيجية تهيئتنا العمرانية؛ و لكي تتمّ عمليات القطيعة هذه يمكن أن نسجل ما يأتي:

- التخلي عن طرق التخطيط المركزي سواء فيما يخص التطور و تقييم المشاريع أو ما يخص إعداد المعايير.

- نبذ إعطاء الأسبقية لنتائج الأمد القصير.

- ضرورة التنسيق القطاعي الفعلي و إصدار الأحكام في كل شفافية.

- إستئناف و توسيع الأشغال الكبرى للهياكل الأساسية المخصصة لداخل البلاد على أساس هذا التنسيق الصناعي.

- و أخيرا الإلتزام الدولة و الإدارة فيما يخص التطبيق الفعلي لخيارات التهيئة العمرانية بجميع أدواتها.

و بصدد الأمد القصير المقصود، فالأمر يتعلق في الواقع و لا سيما من حيث البرامج و الأعمال بتنفيذ كل ما يحضّر لأهداف الأمد الطويل و يتوقف عليه، و من بينها تحقيقا إعادة تثمين الجهات الداخلية على الخصوص.

4- إنطلاق برنامج المدن الجديدة و سياستها:

و ذلك بانطلاق أشغال إنجاز المدن الكبرى التابعة للجيل الجديد منها، و الشروع في الدراسة لإنجاز المدن الأخرى، و كما سبق أن ذكرنا أنّه قد صدر القانون 02-08 المتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة و تهيئتها، فحسبما ورد في أحكامه أن مصطلح "المدينة الجديدة يعني كلّ تجمّع بشري ذي طابع حضري ينشأ في موقع خال أو يستند إلى نواة أو عدة نوى سكنية موجودة، و تشكل المدن الجديدة مركز توازن اجتماعي و اقتصادي و بشري بما يوفّره من إمكانيات التشغيل و الإسكان و التجهيز".

و يندرج إنشاء المدن الجديدة ضمن السياسة الوطنية الرامية إلى تهيئة الإقليم و تنميته المستدامة التي تهدف إليها أدوات تهيئة الإقليم، حيث ينص المخطط الوطني لتهيئة الإقليم على إمكانيات إنشائها و يحدد وظائفها و موقعها، و ذلك بالتقيّد بمعيار التلاؤم مع تنظيم و تنمية المنشآت القاعدية الكبرى و المرافق الجماعية ذات المنفعة الوطنية المقررة في المخططات القطاعية. و لا يمكن إنشاء مدن جديدة إلاّ في الهضاب العليا و الجنوب، غير أنه و بصفة استثنائية، و تخفيفا للضغط على المدن الكبرى: وهران و الجزائر و قسنطينة و عنابة، فيمكن إنشاء مدن جديدة في المنطق الشمالية للبلاد.

الفرع الثاني : المخططات التوجيهية التي وُضعت لتطوير الإقليم تنميته المستدامة

جاء القانون 01-20 المتعلق بتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة ليحدّد التوجيهات و الأدوات المتعلقة بذلك، و التي من طبيعتها ضمان تنمية الفضاء الوطني تنمية منسجمة و مستدامة على أساس الاختيارات الإستراتيجية. حيث تسيّر الدولة هذه السياسة بالاتصال مع الجماعات الإقليمية في إطار اختصاص كلّ منها، و بالتشاور مع الأعوان الاقتصاديين و

الاجتماعيين للتنمية، و حسب خصائص و مؤهّلات كل فضاء جهوي، وذلك رميًا إلى ضمان الأمور التالية[1]:

– تعويض العوائق الطبيعية و الجغرافية للمناطق و الأقاليم لضمان تثمين الإقليم الوطني و تنميته و إعماره بشكل متوازن.

– تصحيح التفاوتات في الظروف المعيشية من خلال نشر الخدمات العمومية و محاربة كل أسباب التهميش و الإقصاء الإجتماعيين في الأرياف و المدن على حدّ سواء.

– دعم الأنشطة الاقتصادية بحسب أماكن تواجدها و ضمان توزيعها و انتشارها و تدعيمها في كافة تراب الإقليم الوطني.

– و التحكم في نمو المدن و تنظيمه.

و يشير القانون إلى أن "الأداة الرئيسية و الإطار المرجعي لعمل السلطات العمومية في تطبيق هذه السياسة تتمثل في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، الذي يهدف إلى:

– الإستغلال العقلاني للفضاء الوطني و خاصة توزيع السكان و الأنشطة الاقتصادية على كافة الإقليم.

– تثمين الموارد الطبيعية و استغلالها عقلانيا.

– التوزيع الفضائي الملائم للمدن و المستوطنات البشرية من خلال التحكم في نمو التجمعات السكنية و قيام بنية حضرية متوازنة.

– دعم الأنشطة الإقتصادية المعدّة حسب الأقاليم.

– حماية التراث التاريخي و الثقافي و ترميمه و تثمينه.

– تماسك الإختيارات الوطنية مع المشاريع التكاملية الجهوية.

[1] المادة 06 من القانون 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.

كما يضع المبادئ التي تحكم البنى التحتية الكبرى للنقل ة التجهيزات الكبرى و الخدمات الجماعية ذات المنفعة الوطنية، و يحدّد كيفيات ضمان المحافظة على المناطق الساحلية و الجرف القاري و حمايتها و تثمينها؛ و لم يهمل المخطط الجانب الإقتصادي حيث نصّ على ضرورة إقامة تنمية اقتصادية متكاملة تتنوّع فيها طبيعة النشاط و ذلك في المناطق الجبلية[1].

إن استقراء و تحليل المخططات التوجيهية التي وُضعت لتطوير الإقليم و تنمية مناطقه يوصلنا إلى نتيجة أنه قد شمل اختصاص عدد كبير من الإدارات المركزية، بل و الحساسة منها، و على سبيل المثال لا الحصر نذكر: المياه، المطارات المونئ، التنمية الزراعية، الصيد و الموارد الصيدية، التكوين، الصحة و غيرها كثير؛ و هذا ما يبرز في الحقيقة أهمية تهيئة الإقليم و اختصاصها الأفقي.

و بالموازاة مع التوجيهات المحددة في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم وُضعت المخططات التالية:

– المخطط التوجيهي لتهيئة السواحل: الذي يترجم الترتيبات الخاصة بالمحافظة على الفضاءات الهشة و المستهدفة و تثمينها بالنسبة للمناطق الواقعة على طول الشريط الساحلي.

– المخطط التوجيهي لحماية الأراضي و مكافحة التصحّر.

– المخططات الجهوية لتهيئة الإقليم: المحددة للتوجيهات و الترتيبات الخاصة بكل برنامج جهة، و لتوضيح هذا الأخير نصّ القانون في طياته على مفهوم الحاضرة الكبرى، المساحة الحضرية، المدينة الكبرى، المنطقة الحساسة. و في هذا الشأن وُضعت تسع (9) فضاءات جهوية لتهيئة الإقليم و تنميته تشمل كافة التراب الوطني.

[1] و للإستزادة أكثر عن محتوى المخطط يرجع إلى المواد 07 إلى 18 من القانون 01-20 المتعلق بتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة

– مخططات تهيئة الإقليم الولائي : التي توضح و تثمّن الترتيبات الخاصة بإقليم كل ولاية[1].

و في سبيل تجسيد تلك البرامج و المخططات على أرض الواقع، فإن تمويلها الذي يكون عن طريق الدولة سيكون موضوع قوانين متعدّدة السنوات، كما تنصّ قوانين المالية على الإجراءات المحفّزة بغرض تطوير الفضاءات و الأقاليم و الأوساط الواجب ترقيتها.

كما نصّ القانون على إمكانية إبرام عقود تنمية تشترك فيها الدولة و مختلف الفاعلين من جماعات محلية و المتعاملين و الشركاء و الاقتصاديين، للقيام بأعمال و برامج المخططات التوجيهية السالفة الذكر.

[1] المادة 07 من القانون 20/01 المتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة.

الفصل الثاني

التخطيط كأداة لتهيئة الإقليم

وتنميته المستدامة

يحظى مجال التخطيط والتهيئة الإقليمية باهتمام جميع دول العالم ، لأنها سياسة تداخلية وإرادية للدولة للاهتمام بالإقليم من خلال توزيع السكان ونشاطاتهم ، والتجهيزات المختلفة بنظام وترتيب على إقليم ما مع الأخذ بعين الاعتبار مؤهلات كل إقليم وخصائصه من اجل تحسين ظروف المعيشة وتثمين الإقليم واستغلاله استغلالا امثل وقد استحدثت الجزائر أسلوب التخطيط وتهيئة الإقليم أول مرة من خلال القانون 03/87 المتعلق بالتهيئة العمرانية ثم جاء القانون01/20 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة بغرض التوزيع المحكم والملائم للسكان والأنشطة والهياكل الأساسية في إطار التنمية المستدامة والاستعمال الأمثل للمجال الوطني لإعادة الاعتبار الإقليمي .

على ضوء ما تقدم ذكره سنتطرق في هذا الفصل إلى المخطط الوطني لتهيئة الإقليم من تعريف وأهداف هذا المخطط (المبحث الأول) ثم نتوجه بدراستنا إلى وسائل و آليات تحقيق التنمية المستدامة باستغلال مخططات تهيئة الاقليم في إطار بعدها البيئي (المبحث الثاني) .

المبحث الأول : المخطط الوطني لتهيئة الإقليم

استعانت الجزائر بآلية التخطيط من أجل تثمين وإعادة التوازن للاقليم الوطني وتكييفه وفق متطلبات التنافسية والاقتصاد المعاصر ، ويعتبر المخطط الوطني لتهيئة الإقليم لآفاق 2030 الأداة الرئيسية لتنظيم وشغل المجال الوطني ، سنحاول تحديد مفهوم المخطط الوطني لتهيئة الإقليم وأهدافه (المطلب الاول) ووسائل تنفيذ هذا المخطط (المطلب الثاني).

المطلب الاول : مفهوم المخطط الوطني وأهدافه

سنتطرق إلى مفهوم المخطط الوطني (الفرع الاول) ، ثم ندرس أهداف المخطط الوطني (الفرع الثاني) .

الفرع الأول : مفهوم المخطط الوطني لتهيئة الإقليم

1- تعريف المخطط الوطني لتهيئة الاقليم:

يعتبر المخطط الوطني لتهيئة الاقليم ويعتبره المشرع الجزائري الأداة الأساسية والمرجعية لتهيئة الإقليم وآلية التسيير المجالي والحضري ، تم استحداثه بموجب القانون 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة و الذي تمت لمصادقة عليه بموجب القانون 02/10 المؤرخ في 29 جانفي 2010 [1].

هو وثيقة توجيهية للتخطيط الإقليمي ، ومخططاً بينياً وفقاً للمعيار الموضوعي للتخطيط البيئي[2] ، بحيث يترجم بالنسبة لكافة الترب الوطني ، التوجيهات والترتيبات الإستراتيجية الأساسية ، للسياسة التي تعتزم الدولة انتهاجها لتهيئة وتنمية مجموع الإقليم الوطني بصفة منسجمة ، في إطار نظرة شمولية إستشرافية طويلة المدى ، كما يبين مساعي الدولة في إرساء التوازن بين الأقاليم ، والمناطق المختلفة بالتوظيف العقلاني للفضاء الوطني ، ويهدف أيضاً إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والفعالية الاقتصادية ، مع إدماج البعد البيني في مسار التنمية حفاظاً على حق الأجيال القادمة.

---

[1] المادة 07 من القانون 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة

[2] يحي وناس، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر،مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان،2007،ص35.

واستغرق إعداده 5 سنوات من النقاشات والمبادرات ، شارك فيها مختلف الفواعل ضمن ندوات وطنية وجهوية بتأطير من مكتب دراسات متخصص (القطاعات الوزارية ، الجماعات المحلية ، المجتمع المدني)

وأفضت الجلسات إلى إعداد معالم سياسية وطنية لتهيئة الاقليم ضمن 17 مجلد صودق عليه بموجب القانون 02/10 ، والحق به وثيقة تفصيلية تضم برامج العمل الإقليمية، فهو إطار تصب فيه كل المشاريع والاستثمارات وتنطلق منه السياسات لأنه يشمل كل القطاعات الوزارية والمجالات الحيوية التي من شأنها تحقيق تنمية مستدامة وتحقيق الازدهار والإنصاف كونه مخطط يفسر بأنه وسيلة للمحافظة على العقار والبيئة وعصرنة المدن [1].

2-خصائص المخطط المخطط الوطني لتهيئة الاقليم:

وللمخطط الوطني عدة خصائص نذكرها على النحو التالي :

أ- الطابع الوقائي للمخطط الوطني لتهيئة الإقليم: يظهر الأسلوب الوقائي أكثر ملائمة من الأسلوب العلاجي للمخطط الوطني من خلال الأهداف التي يسعى الى تحقيقها المتمثلة في حماية الفضاءات والمجموعات الهشة ايكولوجيا واقتصاديا، حماية الأقاليم والسكان من الأخطار المترتبة بالتقلبات الطبيعية، التثمين والتوظيف العقلاني للموارد الطبيعية ...التخطيط بشكله العام يعد أسلوب وقائي يتمتع بأهمية بالغة في حماية البيئة.

ب- الطابع العلاجي للمخطط: يشمل الطابع العلاجي لمخطط في الاستجابة لرهان إعادة التوازن بين الأقاليم و المناطق المختلفة بالاستغلال العقلاني للفضاء الوطني خاصة توزيع السكان و الأنشطة الاقتصادية على الإقليم ،حيث اظهر الإحصاء العام للسكان و السكن عام 2008 ان الإقليم الجزائري إقليم متباين حيث تعرف المدن نموا ديموغرافيا استثنائيا سببه زيادة النمو الطبيعي وأيضا ظاهرة النزوح الريفي أدت هذه الوضعية إلى تشكل الاختلالات محدثة توتر بالنسبة للموارد الطبيعية ،و في هذا السياق سيتم إعادة نشر مليونين

[1] يوسفي نور الدين ، مجلة الحقوق والحريات ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، ص ...

و نصف ساكن (تحويل طوعي) من الشمال نحو الهضاب العليا و الجنوب في آفاق 2030 و تلعب مدن إعادة التوازن دور هام في استقبال العدد الرائد للسكان

ج-الطابع المركزي و الشمولي للمخطط: اقر المشرع الجزائري التخطيط المركزي كألية لتجسيد التوجيهات الأساسية للسياسة الوطنية لتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة ،حيث تتولى الدولة اعداده باعتبارها صاحبة الاختصاص الأصيل في الإقليم و بالتالي يعد هذا المخطط مشروع لمجتمع متكامل و متعدد الأبعاد يشمل جل القطاعات المطالبة بتنسيق جهودها لتحقيق التنمية الاقتصادية ،الاجتماعية ،الثقافية و البيئية بإرساء دعائم الوحدة الوطنية و بهذا يكون مخططا مركزيا شموليا اذ لا يقتصر على قطاع أو مجال واحد و إنما تغلب عليه صفة الموحد لمختلف السياسات العمومية[1] .

هـ- الطابع الإلزامي للمخطط: اعتبره المشرع أداة لترجمة التوجيهات الأساسية لتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة ،و إطارا مرجعيا لعمل السلطات العمومية دون أن يضفي عليه طابعا إلزاميا ،مما جعل الالتزام به مجرد التزام أدبي و أخلاقي من خلال القانون 01-20 خاصة المادة 08 منه ،و نظرا لأهمية هذا المخطط استدرك المشرع الجزائري الوضعية و أضفى عليه الطابع الإلزامي بمناسبة عرضه على البرلمان من اجل المصادقة عليه و ساهم النواب ببلورة فكرة الطابع الإلزامي من خلال المادة 02 ((يلتزم كل القطاعات الوزارية و كذلك الجماعات الإقليمية و المؤسسات الوطنية و المحلية باحترام ضوابط و قواعد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم ،و العمل بها في إعداد مشاريعها و مخططاتها [2].

[1] دعموش فاطمة الزهراء، سياسة التخطيط البيئي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو،2010،ص 11.

[2] القانون 02/10 المتعلق المتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الاقليم المؤرخ في 29 يونيو 2010 الجريدة الرسمية عدد 61.

الفرع الثاني : أهداف المخطط الوطني لتهيئة الإقليم

ويهدف المخطط الوطني لتهيئة الاقليم في ضل القانون 20/01 المتعلق بتهيئة الاقليم والتنمية المستدامة إلى تحقيق ما يلي :

وقد نصت المادة 40 من القانون 20/01 على أهم الأهداف:[1]

ـ خلق الظروف الملائمة لتنمية الثروة الوطنية والتشغيل .

ـ تساوي الحظوظ في الترقية والازدهار بين جميع المواطنين .

ـ الحث على التوزيع المناسب بين المناطق الإقليمية لدعائم التنمية وسائلها باستهداف تخفيف الضغوط على الساحل والحواضر والمدن الكبرى وترقية المناطق الجبلية والهضاب العليا والجنوب .

ـ دعم الأوساط الريفية والأقاليم أجل استقرار سكانها

ـ إعادة توازن البنية الحضرية وترقية الوظائف الجهوية والوطنية والدولية للحواضر والمدن الكبرى .

ـ حماية الفضاءات والمجموعات الهشة ايكولوجيا واقتصاديا وتثمينها .

ـ حماية الأقاليم والسكان من الأخطار المرتبطة بالتقلبات الطبيعية .

ـ التوظيف العقلاني للموارد التراثية والطبيعية والثقافية وحفظها للأجيال القادمة .

المطلب الثاني : أدوات تنفيذ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم

التخطيط منهج لرسم السياسة المستدامة، ولاجل ذلك قام المشع الجزائري بحصر أدوات تهيئة الإقليم في المخططات التي جاءت على شكل تسلسلي رأسي أفقي ضمن دوائر متكاملة وطنية ، جهوية ومحلية .

[1] بوطالبي سامي ، النظام القانوني للتخطيط البيئي في الجزائر ودوره في حماية البيئة ، مذكرة ماجستير ، ص 89

الفرع الأول : المخططات القطاعية SDS

إن استراتيجية التنمية المستدامة المعتمدة من طرف المشرع الجزائري في القانون رقم 20/01 أثناء وضعه لوسائل تنفيذ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم جعلها تهدف إلى تنمية مجموعة الإقليم الوطني تنمية منسجمة تستند إلى ومؤهلات كل قطاع .

فالمخططات القطاعية تعمل على تصحيح التفاوت في الظروف المعينة من خلال نشر الخدمات العمومية وجعلها متوازنة على جميع الأصعدة في دعم الأنشطة الاقتصادية ، كما تسعى الدولة من خلال هذه المخططات إلى إقامة سلسلة من البني التحتية لكل قطاع .

وقد نصت علها المادة 22 من القانون 20/01المتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة وجعلها بمثابة الأدوات المفصلة لتطوير الإقليم الوطني والتنمية المنسجمة لمناطقه وهي:

- المخطط التوجيهي للفضاءات الطبيعية والمساحات المحمية .
- المخطط التوجيهي للمياه .
- المخطط التوجيهي للنقل (الطرود والطرق السريعة ، المطارات والسكك الحديدية ، الموانئ).
- المخطط التوجيهي للتنمية الزراعية .
- المخطط التوجيهي لتنمية الصيد والموارد الصيدية .
- المخطط التوجيهي لشبكات الطاقة .
- المخطط التوجيهي للمصالح والاتصالات السلكية واللاسلكية والإعلام.
- المخطط التوجيهي للمؤسسات الجامعية وهياكل البحث .
- المخطط التوجيهي للتكوين .
- المخطط التوجيهي للصحة .
- المخطط التوجيهي للتهيئة الساحلية .
- المخطط التوجيهي للأملاك والخدمات والتجهيزات الثقافية الكبرى .
- المخطط التوجيهي للمناطق الصناعية والأنشطة .

– المخطط التوجيهي للمناطق الأثرية والتاريخية [1].

الفرع الثاني : المخططات الجهوية

التخطيط النوعي تنظيم خاص تسترشد به الدولة ، في تنظيم العلاقة بين أقاليمها لتحقيق التكافؤ والتوازن الإقليمي بهدف محو التمييز بين الأقاليم ، والمساواة بين المستويات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لكل الأشخاص فالمخططات النوعية تتمثل في : مخطط تهيئة الساحل . المخطط التوجيهي لحماية الأراضي ومكافحة التصحر– مخطط فضاءات البرمجة .

اولا: المخطط التوجيهي لتهيئة الساحل .

يتمتع الساحل بخصوصيات طبيعية وجغرافية ناهيك عن مساهمته المتعددة الأبعاد الاجتماعية والثقافية والاقتصادية ،.وتيقن المجتمع الدولي بضرورة التعامل مع الساحل كمنطقة تضم أوساط طبيعية مختلفة ومترابطة بحرية برية ، برمائية هدفها حماية كل مكونات المناطق الساحلية .

بعد الاستقلال انخرطت الجزائر تدريجيا مع المجتمع الدولي في مجال حماية الساحل "الوسط البحري " بالمصادقة على من الاتفاقيات الدولية.2

تنص المادة 07 من القانون 20/01 قانون تهيئة الاقليم ، المخطط التوجيهي للسواحل الذي يتوافق مع المحطط الوطني ، يترجم بالنسبة للمناطق الساحلية والشريط الساحلي للبلاد والترتيبات الخاصة بالمحافظة على الفضاءات الهشة والمستهدفة وتنميتها:

[1] المادة 22 من القانون 20/01، المرجع السابق.

[2] بن صالح محمد الحاج عيسى ، الآليات القانونية المقررة لحماية الساحل من التلوث في التشريع الجزائري ، جامعة الجزائر كلية الحقوق سعيد حمدين 2016/2015

- المرسوم 351/06 المؤرخ في 05 أكتوبر 2006 يحدد شروط انجاز الجديد الموازية للشاطئ ؛
- المرسوم رقم 206/07 المؤرخ في 30 يونيو 2007 يحدد شروط وكيفيات البناء وشغل الأراضي على الشريط الساحلي وشغل الأجزاء الطبيعية المتامة للشواطئ وتوسيع المنطقة موضوع منع البناء عليها .
- المرسوم رقم 327/08 مؤرخ في 2008/10/21 يتضمن إلزام ربانية السفن التي تحمل على متنها بضائع خطيرة وسامة أو ملوثة بالإخطار عن وقوع أي حادث في البحر.
- المرسوم رقم 88/09 مؤرخ في 02/17/ 2009 يتعلق بتصنيف المناطق المهدد للساحل.

مناطق الساحل نظمها القسم 1 من 4 من القانون 29/90 المادتين 44 و45 حيث يعرف الساحل بأنه

- كافة الجزر والجزيرات وكذلك شريطا من عرضه الأدنى 800 متر على طول البحر ويشمل :

- كافة الأراضي والمنحدرات والتلال والجبال المرئية من البحر والتي لا تكون مفصولة عن الشاطئ بسهل ساحلي .....الخ .

- كافة الأراضي والمنحدرات والتلال والجبال المرئية من البحر والتي لا تكون مفصولة عن الشاطئ بسهل ساحلي .....الخ .

وحددت المادة **45** شروط البناء على اقليم الساحل .

ثانيا : المخطط التوجيهي لحماية الأراضي ومكافحة التصحر

إن التصحر من هواجس البيئة التي تتزايد في كل قارات العالم وهو مشكلة تهدد كل إنسان على سطح الأرض ، ومساحة الصحراء في العالم تزداد يوما بعد يوم على حساب المناطق الأخرى .

تعريف التصحر :

تم تعريف التصحر في مؤتمر الأمم المتحدة سنة **1977** بنيروبي كينيا " نقص في القدرة البيولوجية للأرضي مما يؤدي إلى خلق أوضاع شبه صحراوية وذلك نتيجة لتدهور الأراضي والمياه والمصادر الطبيعية الأخرى تحت ضغوط بشرية وبيئية

لكن التعريف ناقصا حيث تم عقد مؤتمر الأمم المتحدة في ريو ديجانيرو عام **1992** وتم تعريف التصحر بأنه: " تردي الأراضي في المناطق الجافة وشبه الجافة والجافة شبه الرطبة الناتج عن عوامل متعددة تتضمن التغييرات المناخية والأنشطة البشرية " .

تنص المادة 07 فقرة3 من القانون 20/01 المتضمن قانون تهيئة الاقليم ، المخطط التوجيهي لحماية الأراضي ومكافحة التصحر .

وتنفيذا التزاماتها الدولية عمدت الجزائر إلى وضع مخطط العمل الوطني لمكافحة التصحر الذي يندرج ضمن برنامج مكافحة التصحر في المناطق القاحلة و نصف القاحلة و الجافة وشبه الرطبة، يهدف أساسا إلى مكافحة الترمل و تعرية التربة، ومكافحة ظاهرة الاحتطاب، المحافظة على الأراضي و تثمين المناطق الجبلية.....الخ، كما تسعى الدولة

من خلال هذا المخطط الو وضع نظام إنذار و مراقبة حالة الجفاف، إضافة الى تطوير المقاربة التشاركية و تدعيم القدرات و البحث التكنولوجي في مجال مكافحة التصحر[1].

ثالثا : مخططات تهيئة فضاءات البرمجة الإقليمية (الفضاءات الجهوية)

01 – تعريف المخططات الجهوية وعددها :

تعد هذه الفضاءات فضاء تنسيقي لتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة ، لبرمجة البيانات الوطنية المتعلقة بتهيئة الاقليم ، في إطار التشاور والتنسيق بين جهات الوطن من أجل إعداد مخطط جهوي وتتولى إعداده الدولة لمدة مماثلة لمدة المخطط الوطني ويتولى في حدود مجاله شرح وتوضيح التوجيهات والمبادئ المقررة في المخطط الوطني يشمل جهة او إقليم من عدة ولايات متجاورة لها خصوصيات تضاريسية مشتركة ووجهات إنمائية متكاملة من اجل الفضاء تدريجيا على عدم التوازنات والاختلالات الجهوية. [2]

مخططات تهيئة فضاءات البرمجة الاقليمية : وعددها **09** مخططات مقسمة على **03** مستويات

. **على مستوى التل :**

شمال شرق : 08 ولايات هي : عنابة ، قسنطينة ، سكيكدة ، جيجل ، ميلة ، سوق أهراس ، الطارف قالمة

---

[1] Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural; Rapport National de l'Algérie sur la mise en œuvre de la convention de lutte contre la désertification, septembre 2004,p.p.09-11.

[2] حامد بدر الدين ، مخطط تهيئة اقليم الولاية بين الوقائع والتجسيد ، دراسة حالة خطط تهيئة اقليم ولاية الوادي . مذكرة ماستر . تخصص عمران وتسيير مدن كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة جامعة محمد خيضر بسكرة 2018 .2019

. شمال وسط : 10 ولايات هي : الجزائر ، البليدة ، بومرداس ، تيبازة ، البويرة ، المدية ، تيزي وزو بجاية ، الشلف ، عين الدفلى .

. شمال غرب : 07 ولايات هي : وهران ، تلمسان ، مستغانم ، عين تيموشنت ، غيليزان ، سيدي بلعباس معسكر .

. **على مستوى الهضاب العليا :**

هضاب عليا وسط : 03 ولايات هي : الجلفة ، الاغواط ،المسيلة

. هضاب عليا غرب : 05 ولايات هي : تيارت ،سعيدة ،تيسمسيلت ،النعامة ،البيض

على مستوى الجنوب :

جنوب شرق : 05 ولايات وهي : خنشلة ،برج بوعريريج ، ام البواقي ، تبسة ، سطيف ، باتنة

جنوب غرب: 03 ولايات هي : بشار، أدرار، تيندوف

أقصى الجنوب : 02 ولايات هي : اليزي ،تمنراست

02- الابعاد الاساسية للمخططات الجهوية :

تعمل على تطوير :

01 -محاور التنمية مثل الهياكل والمنشآت القاعدية ومناطق النشاط الاقتصادية .

02- المؤهلات والوجهات الأساسية الخاصة بالمجال المقصود

03 - مخطط استعمال الموارد الطبيعية بشكل عقلاني .

04- إعادة التوازن بين أقاليم الولايات للجهة الواحدة .

05 –قوانين الربط والانسجام لتنمية الاقليم على المدى البعيد .

06– الأعمال الخاصة بالحفاظ على التراث الثقافي والتاريخي والأثري وتثمينه .

07 – ترقية الأنشطة الفلاحية وتجديد أحياء الفضاءات الريفية .

03– الإعداد والمصادقة على المخطط الجهوي :

يتم إعداد هذه المخططات الإقليمية من طرف الهياكل المكلفة بالتهيئة الإقليمية بالاتصال والتشاور مع الإدارات والجماعات المحلية المعنية ويصادق التنظيم وتعد المخططات الجهوية على الأمد الطويل (**20** سنة) وعلى فترات زمنية تتماشى وشروط التخطيط الوطني ، وينظم هذا المخطط مجموعة من الولايات التي لها خصوصيات ووجهات إنمائية متماثلة ومتقاربة نصت عليه الفقرة 02 من المادة **03** من القانون **20/01** ..[1]

[1] الفصل الأول مبادئ وأسس السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة من قانون 20/01 ،المتعلق بتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة ، المرجع السابق.

المبحث الثاني : تحقيق التنمية المستدامة باستغلال مخططات تهيئة الاقليم

تعتبر التنمية المستدامة قضية أخلاقية وإنسانية بقدر ما هي قضية تنموية وبيئية و ظهر هذا المفهوم للعلن من خلال مؤتمر ستوكهولم "السويد " سنة 1972 حول البيئة الإنسانية الذي نظمته الأمم المتحدة إذ برز الاهتمام العالمي بالبيئة ، أين ناقش المؤتمرون للمرة الأولى القضايا البيئية وعلاقاتها، واقع الفقر وغياب التنمية في العالم. وتم الإعلان على أن الفقر وغياب التنمية هما أشد أعداء للبيئة، من ناحية أخرى انتقد هذا المؤتمر الدول والحكومات التي لا زالت تتجاهل البيئة عند التخطيط للتنمية.[1]

المطلب الأول : التنمية المستدامة و البعد البيئي

الفرع الأول: مضمون التنمية المستدامة

تعتبر التنمية المستدامة وفقا للقوانين و المؤتمرات على أنها :" التنمية التي تلبي حاجات الحاضر مع المساومة على الحفاظ على حق الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم."

ويشمل اصطلاح التنمية المستدامة على لفظين: التنمية والمستدامة' فالتنمية في اللغة :مصدرها من الفعل نمى يقال :أنميت الشيء ونميته،أي جعلته ناميا، أما الاستدامة فهي مأخوذة من استدامة الشيء، أي :ديمومته. و يراد بالتنمية زيادة الموارد و القدارت الإنتاجية.

وتعددت تعريفات التنمية المستدامة،فنجد الدكتور عبد الله الصعيدي قد عرفها على أنها "التنمية الحقيقية ذات القدرة على الإستقرار والإستمرار والتواصل من منظور إستخدامها للموارد الطبيعية ،والتي يمكن أن تتخذ التوازن البيئي كمحور ضابط لها، والذي يتحقق من خلال الإطار الإجتماعي الذي يهدف إلى رفع مستوى معيشة اللأفراد من خلال النظم السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية التي تحافظ على تكامل الإطار البيئي من خلال

[1] بوسواليم خالد التنمية المستدامة و العلاقة مع العمران /مذكرة ماجيستر، –تخصص بيئة و عمران سنة ج 2016/2015 جامعة الجزائر 01 كلية الحقوق.

إستخدام الأساليب العلمية التي تنظم إستخدام الموارد البيئية، وتعمل على تنميتها في نفس الوقت[1].

تعريف لجنة برونتلاند" :الأعمال التي تهدف إلى استثمار الموارد البيئية بالقدر الذي يحقق التنمية، ويحد من التلوث ، ويصون الموارد الطبيعية ويطورها، بدلا من استنزافها ومحاولة السيطرة عليها، وهي تنمية تراعي حق الأرض، كما أنها تضع الاحتياجات الأساسية للإنسان في المقام الأول ، فأولوياتها هي تلبية احتياجات المرء من الغذاء والمسكن نوعية حياته المادية والاجتماعية وهي

تنمية تشترط ألا تأخذ من الأرض أكثر مما تعطي[2].

كما يعرفها « Edward Bardier » بأنها ذلك النشاط الذي يؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية أكبر قدر ممكن، مع الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة وبأقل قدر ممكن من الإضرار والإساءة إلى البيئة، ويوضح ذلك بأن التنمية المستدامة تختلف عن التنمية في كونها أكثر تعقيدا وتداخلا فيما هو اقتصادي واجتماعي وبيئي[3].

وفي القانون الجزا ئري" هي التوفيق بين تنمية اقتصادية واجتماعية قابلة للاستمرار وحماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في إطار تنمية تلبي حاجات الأجيال الحاضرة و المستقبيلة[4].

---

[1] عبد الله الصعيدي ،النمو الإقتصادي والتوازن البيئي ،دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2002 ، ص25

[2] محي الدين حمداني ،حدود التنمية المستدامة في الإستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل– د ا رسة حالة الجزا ئر– أطروحة

مقدمة لنيل شهادة الدكتو ا ره في العلوم الإقتصادية ، فرع تخطيط ،قسم العلوم الإقتصادية ،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزا ئر ،السنة الجامعية2008 / ص 72 ،73– 2009.

[3] جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في التنمية الإقتصادية ،مذكرة ماجستير،كلية العلوم الإقتصادية ،جامعة الجزائر2004 ص 24

[4] القانون 10/03 المؤرخ في 13 يونيو 2003 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، الجريدة الرسمية ، العدد 43 الصادر في 02 يونيو 2003 ، المادة 04 ص 06.

وتقوم التنمية المستدامة على مجموعة مبادئ تشكل الركائز التي تستند إليها في تحقيق إستراتيجيتها الهادفة إلى تحقيق تنمية ورفاهية الأجيال الحالية دون المساس بقدرة الأجيال الآتية بتلبية حاجياتهم و نلخصها في ثلاث نقاط أساسية :

المبدأ الاول: مبدأ الإحتياط

الذي تطور مفهومه بشكل ملحوظ في بداية السبعينيات و ذلك من أجل مسايرة مختلف الأخطار الجديدة التي ظهرت على البيئة، فمن هنا أصبحت التنمية المستدامة عبارة عن قانون موجه نحو المستقبل بموجبه على الدولة إتخاذ كل التدابير اللازمة لإستدراك تدهور البيئة، حتى ولو كان الأمر يتعلق بمخاطر لا يمكن الجزم بحدوثها، فالظرر الذي يراد هنا تجنبه هو ضرر لا يمكن على المدركات العلمية المتاحة أن تؤكد وقوعه أو تحدد الآثار الناجمة عنه على البيئة ، فهاذا المبدأ يقوم على التوقع و التسبيق فهو بذلك موجه جزئيا أو كليا للمستقبل، و هو منصوص عليه ضمن المبدأ الخامس عشر من إعلان ريو حول البيئة و التنمية، بحيث يرى أنه لا مبرر للإفتقار إلى اليقين العلمي ، وأنه سبب غير مقنع لتأجيل اتخاذ تدابير احتياطية لحماية البيئة، وقد نص عليه المشرع الجزائري في المادة 03 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة .

و كذا المادة 08 من القانون المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى و تسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.

ومن بين المبادئ التي جاء بها هذا القانون :

01-الوقاية من كل أشكال التلوث و الأضرار الملحقة بالبيئة ،وذلك بضمان الحفاظ على مكوناتها.

02-إصلاح الأوساط المتضررة، وترقية الاستعمال العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة والاستعمال التكنولوجي الأكثر نقاء.

03-تدعيم الإعلام والتحسيس والمشاركة للجمهور، ومختلف المتدخلين قي تدابير حماية البيئة، كما حدد القانون الجزاءات الجنائية في حالة مخالفة أحكام القانون.

المبدأ الثاني: هو مبدأ المشاركة

حيث جاء في جدول أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عدد من المناسبات منها الخامسة والعشرون لمجلس الإدارة المعقودة في فيفري 2009،حيث استفرد المجلس ليقر بأن الحصول على المعلومات البيئية يعزز شفافية الإدارة البيئية، وأن ذلك شرطا مسبقا لمشاركة الجمهور

الفعالة في صنع القرارات البيئية وأن مشاركة الجمهور تحسن عموما صنع القرارات وتعزز شرعيتها.

كما أقر هذا المجلس في آخر اجتماعاته علما بمشروع المبادئ التوجيهية بشأن وضع التشريعات الوطنية

المتعلقة بالحصول على المعلومات والمشاركة العامة .والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية، وطلب من الأمانة أن تواصل العمل في صياغة هذه المبادئ بغرض اعتمادها في مجلس الإدارة .

– وعليه فالتنمية المستدامة تعد بمثابة ميثاقا بمشاركة جميع الجهات ذات العلاقة في اتخاذ قرارت جماعية من خلال الحوار، خصوصا في مجال التخطيط ووضع السياسات و تنفيذها. فالتنمية المستدامة تبدأ أولا من المستوى المحلي مما يستدعي مشاركة الجميع فيها ، من هيئات رسمية أو غير رسمية من خلال إعدادها و تنفيذها و متابعة مختلف الخطط المتعلقة بالتنمية[1].

المبدأ الثالث : مبدأ الإدماج

الذي يقصد به أنه على الدولة أخذ جميع الاعتبارات البيئية في العمليات الإنمائية، سواء كانت اقتصادية أم إجتماعية، أي وضع الاعتبارات البيئية في حسابات المخططات الانمائية ، والتي قد تمس التجمعات السكانية العمرانية بما في ذلك تقييم الآثار البيئية للمشروع قبل البدء في تنفيذه، ،مما يعطي أبعادا جديدة لقيمة الموارد واستخدامها على أساس

[1] هذا ما نص عليه المشرع الجزائري من خلال قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ،وفق نص المادة الخامسة والمتعلقة بتشكيل أدوات تسير البيئة من: هيئة للإعلام البيئي– تحديد المقاييس البيئية– تخطيط الأنشطة البيئية التي تقوم بها الدولة– نظام لتقييم الأثار البيئية لمشاريع التنمية– تحديد للأنظمة القانونية الخاصة والهيئات الرقابية– تدخل الأفرا د والجمعيات في مجال حماية البيئة.

تحليل التكلفة والفائدة وكيف يمكن المحافظة عليها، فالأمر المتعلق بالبيئة و حمايتها ، تكون فيه الوقاية أرخص بكثير، وأفضل بكثير من العلاج ، حيث تسعى معظم البلدان إلى تقييم تخفيف الضرر المحتمل من الاستثما ا رت الجديدة في البنية التحتية. وباتت تضع في الحسبان التكاليف والمنافع النسبية عند تصميم إسترتيجيتها المتعلقة بالطاقة. .

المبدأ الرابع: مبدأ الملوث الدافع

الذي يرتبط بالجانب الإقتصادي، ويهدف إلى تحميل التكاليف الاجتماعية للتلوث الذي تحدثه كرادع يجعل المؤسسات المتسببة في التلوث تتصرف بطريقة تنسجم فيها آثار نشاطاتها مع التنمية المستدامة.و ظهر هذا المبدأ فعليا ضمن المبدأ 16 من إعلان ريو لسنة1992

ولعب الفقه دورا كبيرا في ظهور هذا المبدأ، الذي أبرز مفهومه السياسي والاقتصادي ، وقد نص المشرع الجزائري على مبدأ الملوث الدافع ضمن قانون البيئة والتنمية المستدامة 03/10 ضمن المبادئ العامة لحماية البيئة وعرفه على أنه "" تحمل كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة، نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن وبيئتها إلى حالتها الأصلية"[1]

و يشمل مبدأ الملوث الدافع التعويض عن الأضرار المباشرة التي يتسبب فيها الملوث للبيئة أو نفقات الوقاية بالنسبة للنشاطات الخطرة أو الخاصة، التي قد تمس المناطق السكانية والعمرانية ، وهو بذلك يشمل النشاطات الملوثة المستمرة أو الدورية.

الفرع الثاني : علاقة التنمية المستدامة بالبعد البيئي

قبل الخوض في موضوع العلاقة التي تجمع بين التنمية المستدامة و البعد البيئى و لسهيل الدراسة على القارئ وجب علينا التعريج أولا على مفهوم البيئة .

فالبيئة هي قيمة من القيم التي يسعى القانون للحفاظ عليها، من خلال التصدي لأي نشاط يمس أحد عناصرها و من ثم فإنه لا غنى عن الكشف عن هوية البيئة من جميع النواحي وبخاصة من خلال إبراز مفهوم البيئة بمختلف جوانبها اللغوية و الاصطلاحية و القانونية، وكذا العناصر التي تشكل محل الحماية

[1] المادة 02 من القانون 03/10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

القانونية من الأخطار و الأضرار التي تتعرض لها.

فمصطلح البيئة يستخدم في الكثير من العلوم و المجالات المختلفة و يتغير مفهوم هذا المصطلح تبعا

للموضوع الذي يستخدم فيه و الغاية منه و حسب تخصص الباحث الذي يتناوله، فنقول البيئة الطبيعية،

البيئة الاجتماعية، البيئة السياسة، البيئة الثقافية ..... الخ،

وعلى الرغم من أن لفظ البيئة أصبح من الألفاظ شائعة الإستعمال في الوقت الحاضر، إلا أنه من الصعب وضع تعريف محدد لها، و يرجع ذلك إلى تباين مدلولها تبعا لنمط العلاقة التي تربط الإنسان

بهذا الإصطلاح[1]،

فنجد المختصون في علوم الطبيعة و ضعوا لها تعريفا علميا مفاده بأنها مجموع الظروف و العوامل الخارجية التي تعيش فيها الكائنات الحية و تؤثر في العمليات الحيوية التي تقوم بها.[2]

كما تعرف البيئة أيضا على أنها الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان يتأثر و يؤثر فيه،

بكل ما يشتمله هذا المجال المكاني من عناصر و معطيات سواء كانت طبيعية كالصخور و ما تضمه

---

[1] فالنظر إلى البيئة من ا زوية الحيز المكاني الذي يوجد فيه الإنسان تظهر لدينا البيئة المدرسية، بيئة العمل، بيئة المنزل، كما يمكن النظر إليها من جانب النشاط البشري حيث تبرز البيئة الزراعية و البيئة الصناعية و البيئة التجارية و الحرفية، كما يمكن النظر إليها من زاونة البعد الثقافي فنقول البيئة الثقافية، أومن زاوية البعد الاجتماعي فنقول البيئة الاجتماعية.... إلخ

[2] حسونة عبد الغني الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة/ أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتو راه علوم في الحقوق– تخصص قانون أعمال– – جامعة محمد خيضر بسكرة– كلية الحقوق و العلوم السياسية– قسم الحقوق– 2013/2012

من معادن و مصادر طاقة وتربة و موارد مياه و عناصر مناخية من حرارة وضغط و رياح و أمطار و نباتات طبيعية و حيوانات بحرية و برية، أو معطيات بشرية أسهم الإنسان في وجودها من عمران و طرق النقل و مواصلات و مزارع و مصانع و سدود ... الخ.[1]

أما من الناحية القانونية فعلى الرغم من كثرة النصوص القانونية الدولية و الوطنية التي تناولت موضوع

البيئة بالتنظيم و الحماية، إلا أنها لم تزل قاصرة عن إعطاء تعريف موحد للبيئة أو للعناصر المكونة لها،

و هذا يؤدي إلى اختلاف الرأي حول العناصر البيئية المقصودة بالحماية، أي أراد بها العناصر الطبيعية فقط أم يضاف إليها العناصر المنشأة بفعل الإنسان.

و بخصوص المشرع الجزائري فقد انتهج نهج المشرع الفرنسي في تعريفه للبيئة، بحيث قام بحصر مدلول البيئة ضمن العناصر الطبيعية و هذا في إطار ضبط لمفاهيم المصطلحات الخاصة بقانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة حيث جاء في هذا القانون على أن البيئة تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية و الحيوية كالهواء و الجو و الماء و الأرض و باطن الأرض و الحيوان و النبات بما في ذلك التراث الوراثي و أشكال التفاعل بين هذه الموارد و كذا بين الأماكن و المناظر و المعالم الطبيعية.[2]

وهذا التعريف يحصر مدلول البيئة و موضوع الحماية القانونية في العناصر الطبيعية سواء الحيوية أو اللاحيوية دون العناصر التي يتدخل الإنسان في إيجادها وهو يتناقض مع ما يتوخاه المشرع الجزائري في

نصوص قانونية أخرى ذات صلة بالبيئة كما هو الحال بالنسبة للقانون 29/90 المعدل و المتمم المتعلق بالتهيئة و التعمير و الذي يهدف من خلاله إلى حماية و تنظيم النشاط العمراني ، وكذا القانون 04/98 بحماية التراث الثقافي و الذي يهدف إلى حماية التراث المادي و اللامادي للنشاط الإنساني.

---

[1] الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة/ المرجع السابق

[2] المادة 04 ف 07 من القانون 10/03، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة مؤرخ في 2003/07/19 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 43.

ومن جهة أخرى فالتنمية المستدامة هي نمط تنموي يمتاز بالعقلانية والرشد ويتعامل مع النشاطات الاقتصادية الرامية إلى تحقيق معدلات نمو اقتصادية مرغوب فيها، وذلك في إطار المحافظة على الموارد البيئية والطبيعية، فالتنمية المستدامة هي محاولة تحقيق احتياجات الحاضر دون المساس بحق الأجيال القادمة منه ، ولن يتحقق ذلك إلا بالاستخدام العقلاني والرشيد للموارد المتاحة و مراعاة قدرة البيئة على استيعاب النفايات المنتجة ، والتنمية المستدامة متعددة الأبعاد، فهي تشمل البعد البيئي والاقتصادي والاجتماعي ، ومن أجل تحقيق أبعاد التنمية المستدامة وإرساء مبادئها، 01 لابد من انتهاج مجموعة من السياسات ورسم إستراتيجيات كفيلة بتحقيق ذلك ، وتوفير الوسائل المادية والمالية والبشرية والأطر القانونية والتنظيمية ، والهياكل المؤسسية التي يتطلبها تنفيذ خطط وبرامج التنمية المستدامة[1].

ولقد أصبح موضوع البيئة محددا عالميا يفرض نفسه ويؤثر على التعاملات الاقتصادية والتجارية والعلاقات الدولية المعاصرة .حيث أكدت تقارير البنك الدولي في العقد الأخير على الاهتمام بالبيئة كركن أساسي في التنمية للحفاظ على الموارد الطبيعية من الاستنزاف والتدهور لمصلحة الجيل الصاعد و الأجيال المستقبيلة.[2]

كما شارك في تحفيز الدول الأعضاء بالاهتمام بإصدار التشريعات الخاصة بحماية البيئة، ومصادر الطاقة والاهتمام بدراسة علوم البيئة. فمشاكل البيئة لا تعرف الحدود، و هذا

[1] حفيفي صليحة، تسيير النفايات الصلبة وعلاقة تدويرها بالتنمية المستدامة، د ا رسة حالة بالجزا ئر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية،2014-2015، ص 128.

[2] بوساليم خالد ،التنمية المستدامة و العلاقة مع العمران ، مذكرة ماجيستر –تخصص بيئة و عمران سنة 2016/2015 جامعة الجزائر 01 كلية الحقوق.ص 24

العصر يشهد تحديات بيئية مختلفة أخذت تهدد الأجيال بسبب قيم و أعراف وأخلاقيات تؤصل في النفس أهمية التقدم الاقتصادي

، و الثراء المادي على حساب الاستغلال السليم للموارد الطبيعية ، فالتحسن في مستوى المعيشة الناتج عن التنمية، قد يضيع بسبب التكاليف التي يفرضها التدهور البيئي على الصحة و على نوعية الحياة،

لذلك كان لزا ما على الحكومات جعل سكان العالم أكثر وعيا و اهتماما بالبيئة ، و بالمشاكل المتعلقة بها، من أجل إيجاد حلول للمشاكل الآنية و الحيلولة دون نشوء مشاكل جديدة ،و ذلك في إطار ما يعرف **بالتنمية المستدامة**[1].

وقد أسس التزاوج بين تحقيق التنمية وحماية البيئة ولادة فرع جديد من العلوم الاقتصادية سمي بالاقتصاد البيئي وتتمثل أهدافه في:

- أ –المحافظة على البيئة الطبيعية.
ب –توظيف البيئة المادية بعيدا عن التلوث.
ج –نشر الوعي بالبيئة الثقافية والاجتماعية والحضرية.
د –التعريف بالتوازن البيئي .
هـ –حماية البيئة من جميع التلوث والاستنزاف.
و – استخدام التكنولوجيا النظيفة.
ز – تحقيق التنوع البيولوجي والمحافظة على تنوع الأحياء.[2]

وتحقيق التوازن البيئي وهو المعيار الضابط للتنمية المستدامة ،أي المحافظة على البيئة بما يضمن سلامة حياة الطبيعية وإنتاج ثروات متجددة مع الاستخدام العادل للثروات غير المتجددة.

[1] حفيفي صليحة، المرجع السابق، ص 108.

[2] حسونة عبد الغني، المرجع السابق، ص87.

فأهمية موضوع الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة هو موضوع البيئة في حد ذاتها، كونها تشكل خزان الموارد البيئية و الثروات الطبيعية التي تستند عليها التنمية بمختلف أشكالها الاقتصادية و الاجتماعية، و في المقابل تشكل التنمية تحدي لمختلف العناصر البيئية من مياه و هواء و تربة و تنوع بيولوجي، لما قد تسببه التنمية من تدهور لهذه العناصر، الأمر الذي يجعل من مسألة معرفة الإطار القانوني المنظم للآليات المتعلقة بضمان حماية البيئة في مواجهة التنمية أمر في غاية الأهمية.

و ظهر الإهتمام بموضوع التنمية المستدامة وعلاقته المباشرة و الحتمية بالبيئية على مستوى

الحكومات و المنظمات الدولية ذات الصلة و الإعلام و حتى على المستوى الشعبي خاصة بعد الكوارث

و الأزمات البيئة التي برزت في العقود الأخيرة، كما هو الحال بالنسبة لظاهرة الاحتباس الحراري ،

وإتلاف مجال واسع من المساحات الغابية،و ندرة و تراجع مستويات المياه العذبة في العديد من المناطق. مما أبرز الآليات العملية ذات الطبيعة الانفرادية و التشاركية و الكفيلة بضمان تحقيق الموازنة بين متطلبات التنمية و مقتضيات حماية البيئة.[1]

المطلب الثاني : آليات تحقيق التنمية المستدامة من خلال التخطيط الإقليمي

أمام كل الاهتمام العالمي بقضايا حماية البيئة، عرفت تشريعات البيئة في أغلب الدول

تطورات متتالية، حيث انتقل اهتمام الدول الى تكييف مختلف تشريعاتها مع مفهوم التنمية

المستدامة، الذي أصبح الركيزة

الأساسية لأية *تنمية فأصبح* من غير الممكن فصل أية سياسة للتنمية عن مفهوم

التنمية المستدامة.

[1] عمر انبوساليم خالد ،المرجع السابق،ص 25.

و أمام الأزمة البيئية التي تعيشها الجزائر سواء تلك التي تقود إلى أسباب إيكولوجية و أسباب مؤسساتية أو أسباب تتعلق بالسياسات و البرامج المتخذة، كان لزاما على الدولة أن تعد إستراتيجية وطنية لمواجهة التحديات ، فبادرت كأول خطوة في ذلك إلى وضع مخطط العمل الوطني للبيئة و التنمية المستدامة ضمن إطار إستراتيجي عشري 2001-2011 ، بهدف تخفيف آثار تدهور البيئة على مختلف الأوساط ، و تطابق الإنتقال الإقتصادي مع الإنتقال البيئي و إرساء الجزائر عن طريق التنمية المستدامة.

و التخطيط هنا يكون بنظرة شاملة وواقعية و متكاملة لكل ما يقيمه الإنسان و يستغله ضمن الحيز الجغرافي الذي يستغله ، كما يتضمن معالجة كافة المشاكل البيئية الناجمة ، أو التي قد تنجم، عن إستغلال و تنمية هذا الحيز و تحسين النوعية البيئية، مع الأخذ بعبن الإعتبار بعدها الإقليمي.[1]

وأهم مبدأ من مبادئ الإستراتيجة الوطنية للبيئة هو مبدأ الإدماج.

الفرع الاول : مبدأ الإدماج

يعني إدماج القابلية البيئية في إستراتيجية تنمية البلد قصد الحث على نمو دائم إلى جانب تقليص الفقر و يقتضي هذا المبدأ دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية و تطبيقها.[2]

ذلك أن النموذج الوطني للتنمية المتبع منذ عقود، قد أدى إلى أزمة بيئية يتعين إيجاد حلول طموحة لها، وردا على الاختلالات والتباينات القوية للسكان، وأهداف استغلال الموارد

[1] عمارة هدى، البيئة و تجربة الجزائر، مجلة البحوث و الدراسات السياسية و القانونية- العدد 12 ص .516.

[2] المادة03 من القانون 03-10 السابق الذكر.

والتجهيزات، لم تتكفل تنمية البلاد منذ مدة طويلة بانشغالات الديمومة كما ينبغي، الأمر الذي أدى إلى نقاط قطيعة بعضها لا رجعة فيها وهي نقاط شديدة الحساسية يمكن معاينتها بالنسبة للمورد المائي، التربة أو بالنسبة للتعرض للمخاطر الكبرى، مما يستدعي التخطيط المسبق.

يشكل التخطيط الوسيلة الأساسية التي بموجبها تضمن الدولة تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية ويكون ذلك وفق تقدير الإمكانيات وتسطير أهداف يجب بلوغها. وترتبط فكرة التخطيط البيئي بعناصر البيئة في حد ذاتها.

وانتهجت الجزائر منذ الاستقلال على غرار الدول النامية سياسة تنموية من أجل النهوض بالقطاعات الاقتصادية وتحقيق عدالة اجتماعية، بفضل إعداد مخططات وطنية شاملة تمتد لعدة سنوات، إلا أن هذه السياسة المنتهجة كرست تفضيل البعد التنموي وإهمال الجانب البيئي.[1]

إلا أن فكرة التخطيط لم تكن غائبة، فقد اعتمد المشرع على عدة مخططات منها : المخططات الجهوية لتهيئة المياه واستعمالها، المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة، ومخططات التهيئة والتعمير.

هذه المخططات رغم أهميتها، إلا أنها أثبتت محدوديتها في مجال حماية البيئة، ناهيك عن السلبيات المتعلقة بالطابع المحلي لهذه المخططات، مما خلق تفاوت بين منطقة وأخرى.

لهذه الاعتبارات لجأ إلى اعتماد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم. فنص المشرع الجزائري من خلال المادة 05 من القانون 01-20 على أن السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة تساهم في

[1] مراح علي بن علي، المسؤولية الدولية عن التلوث عبر الحدود، رسالة دكتوراه دولة، كلية الحقوق جامعة الجزائر،2007 ص 115.

إرساء دعائم الوطنية وتدمج بالإضافة إلى الأهداف التنموية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية، متطلبات السيادة الوطنية، وترجمت هذه السياسة عن طريق المخطط الوطني لتهيئة الإقليم الذي هو أداة

تعلن من خلالها الدولة عن مشروعها الإقليمي، ويبين هذا المخطط الطريقة التي تعتزم الدولة من خلالها ضمان التوازن الثلاثي المتمثل في الإنصاف الاجتماعي، الفعالية الاقتصادية، والاستناد البيئي، في إطار التنمية المستدامة على مستوى البلاد بأكمله بالنسبة للعشرين سنة المقبلة.[1]

وهو بهذا أداة تعكس شكل التوجهات الاستراتيجية للتهيئة المستدامة للإقليم، ويرتكز المخطط الوطني لتهيئة الإقليم على ثلاثة أسس بثلاثة استحقاقات أساسية:

-**الرهان الديموغرافي** :وهو استحقاق مبرمج بدقة مع وصول الموجة الكبيرة من طالبي العمل.

-**الرهان الاقتصادي** :الذي يرتبط مضمونه بالتنافسية وتأهيل الإقليم ويتزامن مع إنشاء منطقة التبادل الحر والدخول إلى منظمة للتجارة.

-**الرهان الإيكولوجي** :الذي يتطلب الحفاظ على رأس المال الطبيعي والثقافي في ظل وضعية ندرة واضطراب المياه والتربة، حيث تزداد المنافسة بقوة بين الاستعمال واستدامة الموارد[2].

---

[1] المادة 05 من القانون 01-20 المرجع السابق.

[2] عايدة مصطفاوي، تكريس مبدأ التنمية المستدامة في الحماية القانونية للبيئة في الجزائر، مجلة دفاتر السياسة و القانون- العدد 18 جانفي 2018.

وقد تضمن المخطط أربعة خطوط توجيهية، ترمي إلى التوفيق المنسجم بين المتطلبات الأربعة لتهيئة الإقليم :

* بناء إقليم مستدام.
* خلق ديناميكيات إعادة التوازن الإقليمي.
* خلق شروط جاذبية وتنافسية الأقاليم.
* تحقيق الإنصاف الإقليمي.

تضمن الخط التوجيهي الأول بعنوان" :نحو إقليم مستدام "والذي يرمي إلى إدماج إشكالية البيئة في بعدها القاري والإقليمي خمس برامج عمل تهدف في مجملها إلى :

*ديمومة المورد المائي.
*المحافظة على التربة ومحاربة التصحر.
*صيانة الأنظمة البيئة.
*وكذا الوقاية من المخاطر الكبرى وتسييرها.

و قد أصبح تحقيق التوافق بين مجالي العمران و البيئة أمر واقعي لا يقتصر على إتباع آليات قانونية لحماية البيئة بقدر ما يركز على ضرورة إدماج البعد البيئي ضمن سياسات التنمية العمرانية، حيث تعمل الدراسات الحديثة على تحليل ظاهرة الإدماج البيئي في قانون العمران أين يحظى

مبدأ الإدماج بأهمية كبرى، فبفضل هذا المبدأ أصبحت حماية البيئة تتجسد في شكل قواعد قانونية.

ويعتبر الإدماج مفهوما بالغ التعقيد، فهو يحتوي على حقل واسع من الدلالة ، و يظم عدة فروع من العلوم الاجتماعية ، و في هذا الشأن يقول أحد الباحثين و هو بيسون " إنه

من الضروررري تعميم مفهوم الإدماج للتمكن من فهم مجموع المعاني التي يحتوي عليها ، كما يمكن أن يعرف مفهوم الإدماج عن طريق الوسط الذي سيتخذم فيه، وبناءا على القواعد التي يستعمل لتحقيقه من جهة و الأهداف التي يرمي إليها من جهة أخرى."[1]

يعود الفضل إلى تكريس مبدأ الإدماج البيئي إلى مؤتمر الأمم المتحد المنعقد في استوكهولم سنة 1972.

و هو أول مؤتمر عالمي يهتم بالبيئة، تمخض عنه إعلان تضمن 25 مبدأ، و هو ما يعرف بإعلان استوكهولم، والذي أكد في الفقرة 06 منه على ضرورة التنسيق و الملائمة بين الدفاع عن البيئة

كما حدد المكانة المهمة التي يجب أن تحتلها حماية البيئة الطبيعية في ظل مخططات التنمية الاقتصادية من خلال المبدأ 13 ، الذي أكد فيه على ضرورة إدماج الاعتبارات البيئية في ظل السياسات التنمية كمايلي" : من أجل عقلنة تسيير المصادر وكذلك تحسين البيئة، عل الدول تبني مفهوم يدمج و ينظم مخططاتها التنموية بشكل ينسجم مع ضرورة حماية و تحسين البيئة في إطار مصلحة سكانها"

[1] بوجمعة خلف الله، مقاربة للتحكم في النسج العمرانية و شبه العمرانية العفوية – نموذج المسيلة –،(رسالة دكتوراه)، جامعة سطيف ، معهد الهندسة المعمارية،
السنة الجامعية 2000–2001 ص195.

و في هذا الإطار تسعى الدول إلى إدماج الاعتبارات البيئي في ظل سياساتها التنموية بما فيها سياساتها التنموية العمرانية، و تحقيق التوافق بين مجالين كانا في الأصل متناقضين.[1]

وتطور مبدأ الإدماج البيئي فيما بعد ولم يعد ينظر إليه كغاية في حد ذاته و إنما وسيلة لتحقيق التنمية المستدامة، وهذا ما أكده أيضا مؤتمر ريو المنعقد في 1992 ، و هو ثاني مؤتمر عالمي يهتم بالبيئة من خلال المبدأ الرابع، حيث نص على أنه :

"من أجل تحقيق تنمية مستدامة، يجب أن تكون حماية البيئة جزء لا يتجزأ من عملية التنمية و لا يمكن النظر فيها بمعزل عنها"

ويعكس هذا المبدأ ضرورة التركيز على جوانب التكامل والتبادل بين البيئة و التنمية، و هذا من خلال إدماج الاعتبارات البيئية في عملية صنع القرار ودراسة العناصر البيئية بشكل متكامل مع العناصر الاقتصادية والاجتماعية و على جميع مستويات التشريع و التنفيذ لتحقيق التنمية المستدامة.

و بالرجوع إلى المشرع الجزائري، و محاولة منه لمواكبة مفهوم التنمية المستدامة، كرس مبدأ الإدماج البيئي من خلال المادة03 من القانون 03-10 التي أكدت على أن مبدأ

[1] شوك مونية ،الوسائل القانونية لوقاية البيئة من مخاطر التعمير في ظل التشريع الجزائري،مذكرة لنيل الماجستير في القانون العام تخصص قانون البيئة، ،2015 ص 17.

الإدماج البيئي هو المبدأ الذي يجب بمقتضاه دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة و التنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية و تطبيقها.[1]

و يتضح لنا جليا من هذا المفهوم أن المخططات في مجال العمران مجبرة على مراعاة البعد البيئي، مما يجعل منها وسيلة ضرورية لتحقيق الحماية الوقائية للبيئة.[2]

الفرع الثاني : تحقيق البعد البيئي أثناء إعداد المخططات

في ظل التوجه العالمي نحو تحقيق التنمية المستدامة، وضمان الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، وجعل تلك الموارد قادرة على تلبية الاحتياجات التنموية للجيل الحاضر دون الإخلال بحقوق الجيل المستقبل، أصبح من الواجب البحث عن فكر تخطيطي للأنشطة العمرانية من منظور بيئي، يهدف إلى تحديد و تجنب التأثيرات البيئية السلبية الناتجة عن الأنشطة العمرانية المختلفة.

فبالرغم من شيوع التخطيط كأسلوب علمي في البرامج التنموية، إلا أن ذلك لم يمنع من ظهور الإشكالات البيئية، ويرجع السبب في ذلك إلى إخفاق التخطيط التنموي المتبع بمفهومه الشامل في استيعاب مفهوم البيئة و تحقيق التوازن بينها و بين التنمية، حيث يتم

[1] المادة03 من القانون 03-10 السابق الذكر.

[2] شوك مونية، المرجع السابق ، ص 19.

التركيز بالدرجة الأولى على الاعتبارات التنموية و إهمال إلى حد كبير الاعتبارات البيئية، و بهذا أصبح التخطيط بفلسفته غير البيئية مصدر لمختلف الانتهاكات البيئية.[1]

ونتيجة لذلك ازدادت أهمية البعد البيئي، كبعد حتمي يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار عند التخطيط في مختلف المجالات التنموية، ما فرض ضرورة إتباع أسلوب التخطيط البيئي كمفهوم و منهج جديد، يقوي خطط التنمية من منظور بيئي، من خلال مراعاة البعد البيئي لمشاريع التنمية، و تقيم آثارها السلبية و تقدير حمولتها البيئية بحيث لا تتعدى طموحاتها الحد البيئي الحرج.

وبهذا أصبح التخطيط البيئي يمثل أحد أهم الوسائل القانونية الوقائية للبيئة من مخاطر التعمير، فهو لا يعتبر خط مستقل في التخطيط، إنما تطبيق للمفهوم البيئي و الرؤية البيئية السليمة في خطط التنمية الوطنية، لتحقيق التوازن بين البيئة والتنمية العمرانية[2].

وفي خضم هذه التحولات، كرس المشرع الجزائري الوسائل القانونية الكفيلة بوقاية البيئة بما يحقق التوازن بينها و بين التنمية العمرانية، حيث تلعب هذه الوسائل دورا أكثر نجاعة وفاعلية، نظرا لما توفره من رقابة سابقة تحول دون وقوع الأضرار البيئية الناتجة عن النشاط العمراني، و التي يتعذر في معظم الحالات تداركها مستقبلا، وهذا ما يجعل من النهج الوقائي القائم على أساس الاحتياط المسبق واستشراف الأخطار البيئية أكثر وجاهة و فاعلية

---

[1] هاجر فخار، عيادة مصطفاوي، سياسة تهيئة الاقليم في الجزائر بين الواقع و المامول، مجلة البحوث و الدراسات القانونية، العدد 12،ص123.

[2] شوك مونية، المرجع السابق، ص21.

في حماية البيئة و المحافظة عليها من المنهج القائم على أساس معالجة الأضرار البيئية بعد وقوعها أو التخفيف من آثارها.

فالمشرع الجزائري و في سعيه لتحقيق تهيئة عمرانية مستدامة، سن مجموعة من القوانين التي تكفل حق الإنسان في تلبية مختلف حاجاته من العمران، غير أنه في المقابل ضمن التمتع بالحق في بيئةصحية و نظيفة من خلال التشريعات البيئية.

ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تنظيم الحركة العمرانية وفقا لمقتضيات حماية البيئة، التي لم تعد تقتصر على القانون البيئي فحسب، بل أصبح التشريع العمراني ملزم في إطار ما يتضمنه من وسائل قانونية. تعمل على حماية البيئة و المحافظة عليها وتحسينها، خاصة في ظل تزايد حركة التوسع العمراني و البناء غير القانوني.

فمراعاة البعد البيئي في الأنشطة العمرانية أصبح يمثل مطلبا أساسيا يتوافق مع ضرورة حماية البيئة من مخاطر التعمير، كما يعتبر بعدا من الأبعاد الأساسية لتحقيق التنمية العمرانية المستدامة[1].

يهدف قانون العمران بصفة عامة إلى تحديد و تأطير الإمكانات اللازمة لاستعمال و شغل الأراضي، ومع ارتباط مفهومه بمفهوم التنمية المستدامة، تطورت أهدافه التقليدية و أصبحت ترتكز بشكل كبير على ضرورة حماية البيئة.

ومع ارتقاء مسألة حماية البيئة إلى درجة الحق في البيئة، جعل الاعتبارات البيئية واردة بالضرورة في قانون التعمير و تطبيقاته ، وكدرجة أسمى تتجسد في مبدأ الإدماج

[1] شوك مونية، المرجع السابق، 23.

البيئي، و هذا ما يبين و بشكل واضح حتمية الارتباط بين مجال البيئة و مجال العمران نتيجة لعلاقة التأثر و التأثير و نطاق التداخل بين المجالين. [1]

وتجدر الإشارة أن الاعتبارات البيئية أو البعد البيئي لا تنحصر في مفهوم حماية البيئة الطبيعية و مكافحة التلوث، بل تشمل معنى أكثر اتساع، يتعلق بنوعية الحياة، فمن الضروري الأخذ بعين الاعتبار مجموع العوامل التي تعكس هذا الاهتمام الجديد بالنوعية عند استعمال و تهيئة الوسط الحضري أو الريفي.

تعتبر مخططات التهيئة العمرانية مجموعة من الاستراتيجيات السياسية و الإدارية، التي ت تخذ من أجل تنمية و توجيه نمو المناطق الحضرية باتجاه معين، يضمن للسكان ممارسة مختلف أنشطتهم الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والسياسية، عبر مختلف استعمالات الأرض في المناطق الحضرية، و ضمان قيام البنية التحتية و الفوقية بتوفير الخدمات التي تتلاءم و حجم السكان.

فهي تعتبر التطبيق الفعال للأساليب العلمية، لخلق و تطوير و تحديث البيئة الحضرية بما يزيد من فعاليتها الحاضرة و المستقبلية، أو هي عملية إنشاء و تطوير المستقرات البشرية بشكل يستوعب المتغيرات الاقتصادية و الاجتماعية و التكنولوجية الحادثة أو المتوقع حدوثها، بما يضمن تحقيق بيئة سليمة و هانئة، لذلك و حتى تتكامل صورة تعريف التخطيط الحضري عبر جميع الجوانب التي يعالجها، فهنا يتم التأكيد بأنه هو عمل جماعي تمارسه

[1] زكرياء عيسي آسيا، إدراج البعد البيئي ضمن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، مجلة تشريعات التعمير و البناء، العدد 05، 2018.

مجموعة من المتخصصين الاقتصاديين، الاجتماعيين، الجغرافيين،المهندسين والقانونيين، حتى يأخذ التخطيط الحضري مداه الواسع في تحسين البيئة الحضرية.[1]

واتخذ المشرع الأسلوب الوقائي عموما في طريقه لوضع مختلف المخططات وتنوعت الوسائل القانونية التي يرتكز عليها الأسلوب الوقائي، في مقدمتها التخطيط البيئي، الذي يمثل أحد أهم نشاطات المرفق العمومي الخاصة بحماية البيئة من مخاطر التعمير، الذي يتمثل في مجموع القواعد المرنة ذات الطابع التصوري التي تحدد التوجيهات العامة للسياسة البيئية، حيث يركز وبشكل أساسي على التوقع والتنبؤ بالمخاطر والتهديدات البيئية الناتجة عن الأنشطة العمرانية بمختلف صورها، التي يمكن أن تظهر في الوقت الحاضر أو مستقبلا، حيث يقع لزاما على الإدارة أن تراعي الانشغالات البيئية عند إعدادها بشكل يضمن إشباع الحاجات العمرانية للأشخاص القانونية بصورة مستمرة دون الإضرار بالبيئة، بل تسعى إلى ضمان حمايتها والمحافظة عليها و أيضا تحسينها[2].

فالمخططات وعند و عند تحديدها للتوجهات الأساسية لتهيئة الإقليم، فإنها تركز وبشكل أساسي على التقرير التوجيهي الذي يقدم معطيات دقيقة و قاعدة معلومات حول حقيقة المخاطر التي يمكن مواجهتها من جراء التنمية العمرانية، و بناءا عليه يتم تحديد نمط التهيئة بما يتوافق مع متطلبات حماية البيئة، كما يحدد أيضا الأراضي الواجب حمايتها

[1] هاجر فخار، المرجع السابق، ص 156.

[2] شوك مونية، المرجع السابق، ص 32.

كالساحل، الأراضي الفلاحية ذات الإمكانات الزراعية المرتفعة أو الجيدة، و الأراضي ذات الصبغة الطبيعية و الثقافية البارزة .[1]

كما تعكس كل من مرحلتي التحقيق العمومي و المشاورة، أسس الديمقراطية التشاركية التي تعتمد على مشاركة الفاعلين على المستوى المحلي و الجهوي، أين يبرز دور المجتمع المحلي البيئي و المواطن في خلق مخططات عمرانية تتكيف مع الانشغالات البيئية و تحقق الموازنة بين ضرورات التنمية الاقتصادية الاجتماعية ووقاية البيئة.

[1] المادة 17 من المرسوم التنفيذي 177/91.

خاتمة

تبين من خلال استعراض مختلف جوانب المخطط الوطني لتهيئة الاقليم أن الجزائر تشهد صحوة هامة في مجال التطيط و التهيئة الاقليمية، فهذا المخطط يعكس إرادة الدولة في استعادة البعد الاقليمي، و ارساء معالم تهيئة إقليمية، تكون في مستوى تحديات العصر، حيث يكتسي التخطيط ضمن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم أهمية كبيرة في سبيل تحقيق ذلك، فهو يبرز السياسة التى تعتزم الدولة انتهاجها في شغل المجال الوطني و تنظيمه، خلال العشرون سنة المقبلة، وتظهر أهمية ف اعتباره أداة عملية و علمية تنطلق من نظرة إستراتيجية وقائية و علاجية تسمح بمواجهة المشاكل و الاختلالات التي يعاني منها الاقليم الوطني من جهة و المشاكل البيئية و العمرانية من جهة اخرى.

كما لم يغفل المشرع الجزائري عن إدماج المخطط الوطني لتهيئة الإقليم مع تحولات العصر، ويظهر في اقترانه بمبدأي التنمية المستدامة و الحكم الراشد، ولم يغفل أيضا عن إضفاء الطابع الإلزامي على هذا المخطط ضمانا لفعاليته، واعتبره وثيقة تسمو على باقي مخططات التهيئة، و مرجعا لعمل السلطات العمومية.

لعلّ أبرز ما في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، اعترافه لكل جزء من التراب الوطني بالحق في التنمية والرفاه فالمبدأ الذي تسترشد به الدولة في تنظيم العلاقة بين أقاليمها المتباينة، هو تحقيق تكافؤ الفرص بين الأقاليم والمناطق المختلفة، باستغلال مؤهلاتها الجغرافية وإمكانياتها الكامنة وهكذا يتاح لكل مواطن الفرص نفسها في ترقية مستواه المعيشي، فالمخطط الوطني لتهيئة الإقليم يعترف بتنمية الأقاليم الكبرى(الهضاب العليا الجنوب و الساحل)، وكذا المناطق الريفية والحضرية على حد سواء.

كما تأتي استراتيجية المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، لتطوير قدرات الأقاليم و تفعيل جاذبيتها لتصبح أكثر استقطابا، و بالتالي فتح افاق جديدة تنافسية للمستوي العالمي، بما ان هذه الأخيرة أصبحت ميزة العصر.

بغرض تفعيل وتعميم توجهات المخطط الوطني لتهيئة الإقليم على المستوى الجهوي، قام المشرع الجزائري باستحداث برامج الجهة(فضاءات البرمجة الإقليمية) التى ولن ولم تتمتع بشخصية قانونية مستقلة إلا أنها تلعب دور هام في التنسيق والتشاور بين الجماعات الإقليمية، من أجل إعداد المخططات الجهوية لتهيئة الإقليم، وبالتالي ترقية

التنمية المحلية، لكن تجدر الإشارة الى ضرورة إعادة النظر في التقسيم الإداري للبلاد، وذلك بإنشاء الجهة كتنظيم إداري جديد يتمكن من خلالها متابعة تطبيق السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم.

وبما أن التهيئة الإقليمية ظاهرة معقدة و مركبة، تتداخل فيها مختلف النشاطات وتتدخل فيها العديد من القطاعات و الفاعلين كان لزاما على الدولة ان تقوم بإرساء قواعد المشاركة في تنفيذ المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، فعلى المستوى المركزي تم إشراك كل الهياكل الوزارية في تنفيذ برامج العمل الإقليمية، على راسها وزارة التهيئة العمرانية و البيئة و المدينة، معتمدة في الأساس على مديرياتها العامة اما على المستوي اللامركزي فقد خول المشرع الجماعات الإقليمية صلاحيات معتبرة في مجال التخطيط و التهيئة الإقليمية حيث تلعب دورا هاما في تطوير الأقاليم اقتصاديا اجتماعيا و ثقافيا، فهي تعتبر امتداد لسلطة الدولة، لكن تبقي محدودية وسائلها المالية و البشرية عائقا كبيرا في أداء أدوارها على أحسن وجه مما يستوجب رد الاعتبار لها.

كما اتجهت الدولة نحو تجسيد منطق الشراكة العمومية، في إطار تنفيذ الخطط الوطني لتهيئة الإقليم، فالقطاع الخاص له القدرة على توفير إدارة أكفا كما يساهم في تخفيف الأعباء العامة على الدولة، من حيث تمويل المشروعات العامة، وتحمل الخسائر و بالتالي يجب على الدولة وضع سياسات تسمح بخلق بيئة تمكينيه للقطاع الخاص بما يساهم في تطويره وتقويته والى جانب القطاع الخاص يبرز الدور الذي يلعبه المواطن و المجتمع المدني، في المساهمة الميداني لمشاريع و مخططات المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، غير أن هذا الدور لا يزال في أول الطريق نظرا لغياب ثقافة المشاركة وكذا تأخر الوعي لدي المواطن في المسائل البيئية و التهيئة.

ويمكن أن نخلص إلي ضرورة:

– الإسراع في إصدار النصوص التنظيمية المتعلقة بتنفيذ ومتابعة المخطط الوطني لتهيئة الإقليم و كذا المخططات المجسدة له.

– وضع أدوات التنسيق بين القطاعات الوزارية المشتركة في تنفيذ استراتيجية المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، وبين الجماعات الإقليمية، وكذا بين الهيئات المركزية و اللامركزية.

-تفعيل دور الجماعات المحلية في مجال التخطيط و التهيئة الإقليمية، و تمكينها من المساهمة في تنفيذ و ترجمة التوجيهات العامة للمخطط الوطني لتهيئة الاقليم، على المستوى المحلي، بتدعيم قدراتها البشرية و المالية.

-الحرص على تنفيذ الفعلي لاستراتيجية المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، من خلال وضع أجهزة رقابة و متابعة، على المستوى الوطني، الجهوى والمحلي، وفي هذا السياق يجب الاسراع بوضع المرصد الوطني للإقليم الذي يعتبر أداة لمتابعة تطور الفضاءات.

- تفعيل الادوات المالية و الاقتصادية ذات الطابع الردعي و التحفيزي، في مجال التهيئة الاقليمية، وكذا تفعيل الصناديق الخاصة بتمويل بعض برامج المخطط الوطني لتهيئة الاقليم.

إرساء قواعد الشراكة بصفعة فعلية، وتحفيز القطاع الخاص وترقية المجتمع المدني بتأصيل المفاهيم المتعلقة بقضايا البيئة، التهيئة و التخطيط وجعلها ثقافة وممارسة.

قائمة المصادر

والمراجع

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1. عبد الله الصعيدي ،النمو الإقتصادي والتوازن البيئي ،دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2002 .
2. عثمان محمد غنيم ، التخطيط : أسس و مبادئ عامة دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان الأردن ط 3، 2006
3. فؤاد محمد الصقار :التخطيط الإقليمي_ دار المعارف، الإسكندرية،1994 .
4. بشير محمد التيجاني، تهيئة التراب الوطني في أبعادها القطرية .دار الغرب للنشر و التوزيع /وهران – الجزائر، طبعة 2004 .

البحوث الجامعية:

- **الأطاريح:**

1. يحي وناس، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان،2007.
2. حفيفي صليحة، تسيير النفايات الصلبة وعلاقة تدويرها بالتنمية المستدامة، دراسة حالة بالجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية،2014-2015.
3. حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في الحقوق- تخصص قانون أعمال- – جامعة محمد خيضر بسكرة- كلية الحقوق و العلوم السياسية- قسم الحقوق-2013/2012

- **رسائل الماجيستير:**

1. نجلاء غرابي ميلي التخطيط الإقليمي و تجربة الجزائر، كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحيا جامعة تبسة.
2. جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية ،مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر2004 .

3. دعموش فاطمة الزهراء، سياسة التخطيط البيئي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو،2010.
4. شوك مونية ،الوسائل القانونية لوقاية البيئة من مخاطر التعمير في ظل التشريع الجزائري، مذكرة لنيل الماجستير في القانون العام تخصص قانون البيئة، ،2015.
5. بوطالبي سامي، النظام القانوني للتخطيط البيئي في الجزائر ودوره في حماية البيئة ، مذكرة ماجستير.
6. بوجمعة خلف الله، مقاربة للتحكم في النسج العمرانية و شبه العمرانية العفوية – نموذج المسيلة –،(رسالة دكتوراه)، جامعة سطيف ، معهد الهندسة المعمارية،السنة الجامعية 2000-2001.
7. بن صالح محمد الحاج عيسى ، الآليات القانونية المقررة لحماية الساحل من التلوث في التشريع الجزائري ، جامعة الجزائر كلية الحقوق سعيد حمدين 2016/2015
8. بوسواليم خالد ،التنمية المستدامة و العلاقة مع العمران ، مذكرة ماجيستر –تخصص بيئة و عمران سنة 2016/2015 جامعة الجزائر 01 كلية الحقوق.
9. محي الدين حمداني ،حدود التنمية المستدامة في الإستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل– دراسة حالة الجزا ئر–
10. مراح علي بن علي، المسؤولية الدولية عن التلوث عبر الحدود، رسالة دكتوراه دولة، كلية الحقوق جامعة الجزائر،2007 .
11. مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية ، فرع تخطيط ،قسم العلوم الإقتصادية ،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ، لجزا ئر ،السنة الجامعية2008

- **مذكرات الماستر:**

1. حامد بدر الدين، مخطط تهيئة اقليم الولاية بين الوقائع والتجسيد ، دراسة حالة خطط تهيئة اقليم ولاية الوادي ، مذكرة ماستر، تخصص عمران وتسيير مدن كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة جامعة محمد خيضر بسكرة 2018 .2019.

المقالات:

1. يوسفي نور الدين ، مجلة الحقوق والحريات ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة .
2. هاجر فخار، عيادة مصطفاوي، سياسة تهيئة الاقليم في الجزائر بين الواقع و المأمول، مجلة البحوث و الدراسات القانونية، العدد 12.
3. هاجر شنيخر، استراتيجية التهيئة الإقليمية لتحقيق التنمية المستدامة والفاعلية الاقتصادية ، جامعة تبسة، الجزائر. مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد 07 العدد03، ديسمبر 2020.
4. عمارة هدى، البيئة و تجربة الجزائر، مجلة البحوث و الدراسات السياسية و القانونية– العدد 12.
5. عايدة مصطفاوي، تكريس مبدأ التنمية المستدامة في الحماية القانونية للبيئة في الجزائر، مجلة دفاتر السياسة و القانون– العدد 18 جانفي 2018.
6. البعد التنموي في ظل سياسة تهيئة الإقليم في الجزائر. بوشيرب عبد الله– جامعة البليدة02 مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية – مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية–العدد الثالث 2017.
7. زكرياء عيسي آسيا، إدراج البعد البيئي ضمن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، مجلة تشريعات التعمير و البناء، العدد 05، 2018.

القوانين:

1. القانون 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة
2. القانون 10/03، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة مؤرخ في 2003/07/19 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 43.
3. القانون 03–10 متعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الصادر في 2003/07/19 .الجريدة الرسمية، العدد 43.

4. القانون 02/10 المتعلق المتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الاقليم المؤرخ في 29 يونيو 2010 الجريدة الرسمية عدد 61.

5. القانون 03/87 المؤرخ في 1987/01/28 الصادر في الجريدة الرسمية العدد 05 ملغى

6. القانون 90-29 المؤرخ في 1 ديسمبر 1990 و المتعلق بالتهيئة و التعمير

7. القانون 01-20 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة- الجريدة الرسمية العدد 77 الصادر في 15 ديسمبر 2001.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. MERADI, OUARI. (2007).essai d'analyse de la dynamique de l'aménagement du territoire en espace littorale: cas de la wilaya de Bejaia -Défis et perspectives-. mémoire de magistère en science économiques, faculté des sciences économiques, université de bejaia

2. Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural; Rapport National de l'Algérie sur la mise en œuvre de la convention de lutte contre la désertification, septembre 2004.

فهرس

المحتويات

شكر وعرفان

إهداءات

المقدمة.....1

الفصل الأول: الأحكام العامة للتخطيط و تهيئة الإقلي 7

المبحث الاول : الإطار المفاهيمي للتخطيط و تهيئة الإقليم 8

المطلب الأول : مفهوم التخطيط 8

الفرع الأول: تعريف التخطيط.....8

الفرع الثاني : أهمية التخطيط..... 11

المطلب الثاني : مفهوم تهيئة الإقليم 15

الفرع الاول : مفهوم تهيئة الاقليم 15

الفرع الثاني : أبعاد سياسة تهيئة الإقليم 18

المبحث الثاني: التطور التشريعي للتخطيط في تهيئة الاقليم وتنميته المستدامة 23

المطلب الأول :في ضل القانون 90-29 المتعلّق بالتهيئة و التعمير 23

الفرع الثاني: مخطط شغل الأراضي (POS)..... 24

المطلب الثاني: في ضل القانون 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته بالمستدامة... 26

الفرع الاول: مراجعة الإطار القانوني و تحديد المحاور الأساسية :..... 26

الفرع الثاني : المخططات التوجيهية التي وُضعت لتطوير الإقليم تنميته المستدامة .. 28

الفصل الثاني : التخطيط كأداة لتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة..... 33

المبحث الأول : المخطط الوطني لتهيئة الإقليم 34

المطلب الاول : مفهوم المخطط الوطني وأهدافه..... 34
الفرع الأول : مفهوم المخطط الوطني لتهيئة الإقليم..... 34
الفرع الثاني : أهداف المخطط الوطني لتهيئة الإقليم..... 37
ـ دعم الأوساط الريفية والأقاليم أجل استقرار سكانها..... 37
المطلب الثاني : أدوات تنفيذ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم..... 37
الفرع الأول : المخططات القطاعية SDS 38
الفرع الثاني : المخططات الجهوية..... 39
المبحث الثاني : تحقيق التنمية المستدامة باستغلال مخططات تهيئة الاقليم..... 45
المطلب الأول : التنمية المستدامة و البعد البيئي 45
الفرع الأول: مضمون التنمية المستدامة 45
الفرع الثاني : علاقة التنمية المستدامة بالبعد البيئي 49
المطلب الثاني : آليات تحقيق التنمية المستدامة من خلال التخطيط الإقليمي 54
الفرع الاول : مبدأ الإدماج..... 55
الفرع الثاني : تحقيق البعد البيئي أثناء إعداد المخططات 61
خاتمة: 68
قائمة المصادر والمراجع
فهرس المحتويات

ملخص:

تسعى جميع دول العالم و من ضمنها الجزائر إلى تحقيق التنمية المستدامة في جميع القطاعات بالتوازي مع المحافظة على البيئة مع مراعاة تطور احتياجات و متطلبات المواطنين و تلبيتها، و لتحقيق هذه الأهداف كان لابد من عبور بعض المراحل و انتهاج بعض الخطوات في سبيل ذلك، و استخدام آليات من ضمنها التخطيط كوسيلة استشرافية لتهيئة الإقليم.

فالتخطيط هو سياسة انتهجتها الدولة بغية تهيئة المناخ الذي يسمح للتجمعات بإيجاد الوسائل الضرورية لتحقيق إطار معيشي ملائم لسكانها تتوافر فيه أسباب الراحة في المدن والأرياف؛ بمعنى أنه يجب أن يتم استيفاء احتياجات مجتمع معين في مكان وزمان محددين.

الكلمات المفتاحية: تهيئة الإقليم، الاستدامة، المخططات، الاستشراف

Abstract :

All countries of the world, including Algeria, seek to achieve sustainable development in all sectors in parallel with the preservation of the environment, taking into account the development and requirements of citizens and meeting them, and to achieve these goals had to cross some stages and take some steps in order to do so, and use mechanisms including planning as a forward-looking means of preparing the region. Planning is a state policy to create a climate that allows communities to find the necessary means to achieve an adequate living framework for their populations with amenities in cities and rural areas;

Keywords: *Territory configuration, sustainability, charts, foresight*